الموازين في ضوء السنة النبوية

(دراسة حديثية موضوعية)

إعداد

د/ أحمد محمد صبري فرج عيطه

مدرس الحديث وعلومه في كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

جامعة الأزهر

من ٦٧٣ إلى ٧٣٨

Scales In Light Of The Prophetic Sunnah (An Objective Hadith Study)

Prepared by
Dr. Ahmed Mohamed Sabry Farag Eita
Lecturer of Hadith and its Sciences at the Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wah in Zagazig
Al-Azhar University

الموازين في ضوء السنة النبوية (دراسة حديثية موضوعية)

أحمد محمد صبري فرج عيطه

قسم الحديث وعلومه ، كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق ، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الالكتروني :1610010065 @azhar,edu.eg

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز عناية الشريعة الإسلامية الغراء البالغة بأمر الوزن، والتأكيد على الوفاء به تأكيداً كبيراً من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، والتهديد والوعيد الشديدين لمن طفَّف فيه، وبيان عقوبة المطففين كما دلَّتْ عليها آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، والتأكيد على أن أمر الميزان عظيم؛ لأن مدار معاملات الخلق عليه، ولأن هناك كثير من العبادات المهمة التي تتوقف على دقة الوزن ؛ كالزكاة مثلاً، لذا حرصت في هذا البحث على جمع كل الموازين التي ذكرت في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، (والتعريف بها)، وبيان تقديرها عند العلماء قديماً وحديثاً؛ حتى يؤدي المسلم كل ما عليه من تكليفات وواجبات شرعية بدقَّة تامة، وقد اتبعت في هذه الدراسة (المنهج الاستقرائي التحليلي)؛ حيث إن حصر الموازين يتطلب تتبع الأحاديث الواردة في هذا الجانب من كتب السنة النبوية، ثم التركيز على الشاهد منها – وهو الموازين – ودراسته وفق ما قاله العلماء، وكل ذلك في هيئة دراسة حديثية موضوعية.

وقد خلصت الدراسة إلى: اهتمام الشريعة الإسلامية بأمر الوزن، والتأكيد على إيفائه، والوعيد لمن طفَّف فيه، وإبراز الفرق بين الكيل والوزن؛ فالكيل يوضح حجم السلع، أما الوزن فيوضح ثقل السلع، كما خلصت الدراسة إلى أن الموازين قد اكتسبت صفة الشرعية لأنها صدرت مِمَّنْ له الأمر والنهي وهو النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ثمَّ فلا يجوز تغييرها لا بالزيادة عليها ولا بالنقصان منها، ومن ثمَّ تمَّ جمْع هذه الموازين – على اختلاف أنواعها – التي ذكرت في الأحاديث المرفوعة، وبيان تقديرها عند العلماء، وقد خرجت هذه الدراسة في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين رئيسين، واندرج تحت كل مبحث ما يناسبه من المطالب.

الكلمات المفتاحية: الموازين؛ السنة النبوية؛ دراسة؛ حديثية؛ موضوعية.

Scales In Light Of The Prophetic Sunnah
(An Objective Hadith Study)

Ahmed Mohamed Sabry Farag Eita
Department Of Hadith And Its Sciences, Faculty Of Fundamentals Of Religion And Da'wah in Zagazig, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.
Email: 1610010065@ azhar.edu.eg

Research Summary:
This study aims to highlight the great concern of Islamic law with the matter of weight, and the great emphasis it places on adhering to it through Quranic verses and Prophetic hadiths. It also highlights the severe threats and warnings against those who cheat, and explains the punishment of those who cheat, as indicated by the verses of the Holy Quran and the hadiths of the Prophet (peace and blessings be upon him). It also emphasizes the importance of the scale, as it is the basis of human transactions, and because many important acts of worship depend on the accuracy of weight, such as zakat, for example. Therefore, in this study, I have taken care to collect all the scales mentioned in the hadiths of the Prophet (peace and blessings be upon him), define these scales, and explain their estimation by scholars, both ancient and modern. In order for a Muslim to fulfill all his religious obligations and duties with complete precision, I followed an inductive and analytical approach in this study. Identifying the scales requires tracing the hadiths related to this aspect of the Prophetic Sunnah, then focusing on the most relevant evidence—the scales—and studying it according to the scholars' opinions. All of this is done in the form of an objective hadith study. The study concluded that: Islamic law emphasizes the importance of weight, emphasizes its fulfillment, imposes a warning on those who cheat, and highlights the difference between measure and weight. Measurement indicates the volume of goods, while weight indicates their weight. The study concluded that scales have acquired a legitimate status because they were issued by the One who has the authority to command and forbid, namely the Prophet (peace and blessings be upon him). Therefore, it is impermissible to alter them, neither by adding to them nor subtracting from them. Therefore, these scales—of various types—mentioned in the authentic hadiths were collected, and their evaluation by scholars was explained. This study consists of an introduction, a preface, and two main chapters, each with its own set of topics.

Keywords: Scales; Prophetic Sunnah; Study; Hadith; Objectivity.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده – سبحانه وتعالى – ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله – تعالى – من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ولن تجد له ولياً مرشداً ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الحي الذي لا يموت ولا يزول ، وأشهد أن سيدنا محمداً – صلى الله عليه وسلم – خير خلقه ، وأفضل رسله ، إمام الغر المحجلين ، وخاتم الأنبياء والمرسلين ، وبعد،

فقد عنيت الشريعة الإسلامية الغراء بأمر الكيل والوزن عناية بالغة، وأكدت عليه تأكيداً كبيراً، وجاء الأمر في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بإيفاء الكيل والوزن، والتهديد والوعيد الشديد لمن طفَّف فيهما؛ وذلك لما لهما من أهمية كبيرة في تنظيم حياة الناس الدينية والاقتصادية والاجتماعية؛ تحقيقاً للقسط الوارد في قوله: ﴿وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [سورة هود: ٨٥]، ولتوقُّف كثير من العبادات والأحكام الشرعية عليها.

أولاً: أهمية الموضوع:

إن الناظر في الشريعة الإسلامية يجد أن هناك عبادات مهمة تتوقف على دقة الوزن ؛ كالزكاة مثلاً؛ فنِصاب زكاة الذهب عشرون مثقالاً، وزكاة الفطر صاعٌ من بُرٍّ أو تمر...، وهكذا، لذا فقد كان من الضروي أن يتعرف المسلم على هذه الأوزان ؛ ليؤدي ما عليه من واجبات شرعية بكل دقة تامة مع بيان تقديرها في عصرنا الحاضر.

قال الإمام الفخر الرَّازِي [١]: " وَاعْلَمْ أَنَّ أَمْرَ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ عَظِيمٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ عَامَّةَ الْخَلْقِ يَحْتَاجُونَ إِلَى الْمُعَامَلَاتِ وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَمْرِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ، فَلِهَذَا السَّبَبِ عَظَّمَ اللَّهُ أَمْرَهُ فَقَالَ: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرَّحْمَنِ: الآية ٧- ٩] وَقَالَ: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الْحَدِيدِ: من الآية ٢٥] " [٢].

وقال الإمام نظام الدين الحسن النَّيْسَابُورِي [٣]: " واعلم أن أمر المكيال والميزان عظيم؛ لأن مدار معاملات الخلق عليهما، ولهذا جرى على قوم شعيب بسببه ما جرى " [٤].

---

(١) محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي البكري الطبرستاني الأصل الرازي المولد، الملقب فخر الدين، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، فريد عصره ونسيج وحده، توفي سنة ٦٠٦هـ. (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر – بيروت ٢٤٨/٤).

(٢) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، للإمام أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)– ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ ٣١-٨٤.

(٣) الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابورى، نظام الدين، ويقال له الأعرج: مفسر، له اشتغال بالحكمة والرياضيات. أصله من بدلة (قم) ومنشأه وسكنه في نيسابور، له كتب، توفي سنة ٨٥٠ هـ. (الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، ط: دار العلم للملايين – ط: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م ٢١٦/٢).

(٤) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)– تحقيق: الشيخ زكريا عميرات– نشر: دار الكتب العلميه – بيروت– الطبعة: الأولى – ١٤١٦ هـ ٤٦٣/٦.

ومن أجل إقرارهما في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، والتأكيد على الوفاء فيهما؛ فقد اكتسبا صفة الشرعية، فلا يجوز تغييرهما أو تعديلهما؛ لا بنقص منهما، ولا بزيادة عليهما.

يقول ابن الرِّفْعَة [١]: " لا يجوز تغيير ما قرّره الشّرع من الكيل والوزن، بنقص ولا زيادة، كما دلَّ على ذلك قول من أوجب علينا العبادة، وأرشدنا بلطفه للإفادة، وحضَّ على اتباع أوامره الظاهرة، وما دلَّت على أنه أراده، قال الله تعالى: ﴿ وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ .... الآية ﴾ [٢].

ولما كان للوزن في الشريعة الإسلامية هذه الأهمية الكبيرة؛ فقد عقدتُ العزم – بعد أن استخرت الله تعالى وتوكلت عليه واستعنت به – في كتابة هذا البحث والذي جعلته خاصاً بجمع الموازين التي ورد ذكرها في أحاديث النبي ﷺ، وقدَّمت لذلك بمباحث عن أهمية الوفاء بالميزان والمكيال، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية الدالة على ذلك، والتهديد والوعيد الشديدين لمن طفَّف فيهما، وجعلت عنوان البحث: الموازين في ضوء السنة النبوية (دراسة حديثية موضوعية).

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١- التشرف بخدمة السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

---

(١) أحمد بن محمد بن علي الانصاري المصري، الشافعي، الشهير بابن الرفعة (نجم الدين، أبو العباس) ، فقيه/ مات سنة ٧١٠ هـ (معجم المؤلفين لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٥/٢).

(٢) الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لأبي العباس نجم الدين ابن الرفعة الأنصاري ت ٧١٠ هـ – ط دار الفكر – دمشق – ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م تحقيق: د/ محمد أحمد إسماعيل الخاروف ص ٤٥.

٢- الرغبة المُلِحَّة – عندي – في إبراز عظم إثم عدم الوفاء بالميزان مع ما نراه في زماننا هذا من تساهل كثير من الناس أو تطفيفهم في الميزان إلا من رحم الله.

٣- حصر جميع الموازين -لا سيما اختفاء كثير منها في عصرنا الحاضر -التي ورد ذكرها في أحاديث النبي ﷺ، وبيان تقديرها حالياً؛ لتوقُّف كثير من الأحكام الشرعية على كثير منها.

ثالثاً: مشكلة البحث:

يحاول البحث أن يجيب على الأسئلة الآتية:

١- ما الفرق بين الكيل والوزن ؟.

٢- ما الأهمية الشرعية للكيل والوزن ؟.

٣- ما معنى التطفيف في الكيل والوزن ؟.

٤- ما الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي دعت إلى الوفاء في الوزن والكيل، وحذرت من التطفيف فيهما ؟.

٥- ما حكم التطفيف في الكيل والوزن وعقوبة المطففين ؟.

٦- ما هي الموازين التي ورد ذكرها في السنة النبوية المطهرة ؟ وما تقديرها في عصرنا الحاضر؟.

رابعاً: أهداف البحث:

يمكن صياغة أهداف البحث في النقاط الآتية:

١- إبراز الفرق بين الكيل والوزن.

٢- بيان أهمية الوزن الشرعية.

٣- بيان معنى التطفيف في الوزن والكيل.

٤- بيان عاقبة المطففين في الوزن والكيل.

٥- ذكر بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي دعت إلى الوفاء في الوزن والكيل، وحذرت من التطفيف فيهما.

٦-حصر الموازين التي ورد ذِكْرها في أحاديث النبي ﷺ، مع الاستدلال على ذلك بذكر بعض الأحاديث النبوية التي ذكرت فيها هذه الموازين، وبيان تقديرها في عصرنا الحاضر.

خامساً: الدراسات السابقة:

من خلال بحثي في هذا الموضوع؛ فقد اطلعت على خمسة كتب اهتمت بذكر الموازين وهي:

- كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لابن الرفعة.
- كتاب المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها للدكتور/محمد نجم الكردي.
- كتاب المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور/ علي جمعة.
- بحث (تحويل الموازين والمكاييل الشرعية إلى المقادير الشرعية) للشيخ عبد الله بن سليمان المنيع الصادر عن مجلة البحوث الإسلامية.
- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية للدكتور/ محمد ضياء الدين الريس.

إلا أن هذه الكتب تناولت الموازين - في الدولة الإسلامية – من الناحية الفقهية والتاريخية، سواء ذُكِرَتْ هذه الموازين في أحاديث النبي ﷺ أو لم تُذكر، بالإضافة إلى عدم عنايتها بما جاء في المبحث الأول، وهذا البحث يهتم بدراسة الموازين من الناحية الحديثية.

سادساً: حدود البحث:

تركزت الدراسة في هذا البحث على أمرين:

الأمر الأول: بيان أهمية الوزن الشرعية، والتأكيد على الوفاء به، وعدم التطفيف فيه.

الأمر الثاني: حصر جميع الموازين – وهو هدف البحث الرئيس – التي ورد ذِكْرها في أحاديث النبي ﷺ خاصة ، مستدلاً على ذلك ببعض الأحاديث النبوية، وبيان تقدير هذه الموازين عند الفقهاء قديماً وحديثاً.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ حيث إن حصر الموازين يتطلب تتبع الأحاديث الواردة في هذا الجانب من كتب السنة النبوية، ثم التركيز على الشاهد منها – وهو الموازين – ودراسته وفق ما قاله العلماء.

سابعاً: طريقة معالجة موضوع البحث:

عند جمعي للمادة العلمية موضوع البحث أتبع ما يلي:

١- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في كتاب الله تعالى، مع ذكر السورة ورقم الآية.

٢- تخريج الأحاديث النبوية المطهرة من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بذلك في الحكم عليه، وإن كان في غيرهما أنقل كلام العلماء عليه أو بيان حاله حسبما تراءى لي من خلال دراسته، وذكر خلاصة الحكم عليه.

٣- بيان معاني الألفاظ الغريبة قدر المستطاع.

٤- بيان كلام الفقهاء قديماً وحديثاً في تقدير الموازين.

٥- وأخيراً تذييل البحث بخاتمة تشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها بعد الدراسة لموضوع البحث.

ثامناً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تناوله في مقدمة وتمهيد ومبحثين، وخاتمة، ثم ذيلتها بثبت المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

فأما المقدمة: فقد اشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وحدوده، ومنهج البحث، وطريقة معالجة موضوعه، وخطته.

- وأما التمهيد: فقد جعلته خاصاً بالتعريف بالموازين في اللغة والاصطلاح، والفرق بينها وبين المكاييل.

- وأما المبحث الأول: فهو بعنوان (التطفيف في الكيل والميزان وعقوبة المطففين)، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التطفيف.

المطلب الثاني: الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في الوفاء في الكيل والوزن، والتحذير من التطفيف فيهما.

المطلب الثالث: حكم التطفيف وعقوبة المطففين.

وأما المبحث الثاني: فهو بعنوان (الموازين في السنة النبوية) وفيه أربعة عشر مطلباً:

المطلب الأول: الدرهم.

المطلب الثاني: الدينار.

المطلب الثالث: النَّش.

المطلب الرابع: النَّواة.

المطلب الخامس: الأوقية.

المطلب السادس: الحبة.

المطلب السابع: المثقال.

المطلب الثامن: القيراط.

المطلب التاسع: الدانق.

المطلب العاشر: القنطار.

المطلب الحادي عشر: الذَّرَّة.

المطلب الثاني عشر: القَلْس.

المطلب الثالث عشر: الرَّطل.

المطلب الرابع عشر: الشعيرة.

وأما الخاتمة: فقد اشتملت على نتائج البحث التي ظهرت لي من خلال معايشته ودراسته، ثم أتبعتها بثبت المصادر والمراجع، ثم فهرس الموضوعات.

والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، كما أسأله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد، وأن يغفر لي ما فيه من خطأ أو نسيان، إنه ولي ذلك ومولاه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

تَعْرِيفُ المَوَازِين والمكاييل

أولاً: تعريف المَوَازِين لغة:

الموازين: جمع الميزان: اسم آلة الوزن، وقد وردت كلمة (الوزن) بمشتقاتها في معاجم اللغة بمعان عدة:

١- الثِّقَلُ والخِفَّةُ، قالَ اللَّيْثُ: الوَزْنُ: ثَقْلُ شيءٍ بشيءٍ مِثْلِه، كأَوْزَانِ الدَّرَاهِم [(١)].

٢- معرفة المقادير: الوَزْنُ: التقدير، والوزن (المِثْقالُ)، والجمع: أَوْزانٌ: وَهِي الَّتِي يُوزَنُ بهَا التَّمْرُ وغيرُهُ، والمِيزانُ: مَعْروفٌ وَهِي الآلَةُ الَّتِي تُوزَنُ بهَا الأَشْياءُ. [(٢)].

٣- التمام وعدم النقصان: تقول: درهم وازِنٌ، أي تامٌّ [(٣)].

٤- المساواة: تقول: (وازن) بين الشيئين موازنة [(٤)].

٥- المحاذاة: تقول: هذا يوازن هذا إذا كان على زنته أو كان محاذيه[(٥)].

٦- الرجحان: تقول: وَزَنَ الشيءُ: رَجَحَ [(١)].

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، عدد الأجزاء: ٤٠ أعوام النشر: (١٣٨٥ - ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ - ٢٠٠١ م) ٢٥٠/٣٦.

(٢) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين- ط: دار صادر – بيروت- ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ ٤٤٦/١٣ بتصرف- تاج العروس ٢٥٠/٣٦- ٢٥٢ بتصرف.

(٣) تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)- تحقيق: محمد عوض مرعب- نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م ٣٦/٤، الصحاح تاج اللغة لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار- ط: دار العلم للملايين – بيروت- الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ٢٢١٣/٦.

(٤) مختار الصحاح زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا- ط: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ص ٣٣٧ – لسان العرب ٤٤٧/١٣.

(٥) لسان العرب ٤٤٧/١٣.

واصطلاحاً:

الوزن: تَقْدِيرُ تَعَادُلِ الْأَشْيَاءِ، وَضَبْطُ مَقَادِيرِ ثِقَلِهَا وَهُوَ مِفْعَالٌ مِنَ الْوَزْنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴾ فِي [سُورَةِ الْأَعْرَافِ [٨]]، وَشَاعَ إِطْلَاقُ الْمِيزَانِ عَلَى الْعَدْلِ، بِاسْتِعَارَةِ لَفْظِ الْمِيزَانِ لِلْعَدْلِ عَلَى وَجْهِ تَشْبِيهِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ (٢).

قال ابن الرفعة: " وبدأنا بالميزان لأنه إذا عُرِف عُرِف المكيال " (٣).

وقال الدكتور/ محمد الكردي: " فيتضح لنا من هذا – أي كلام ابن الرفعة – ومن كلام الفقهاء على جميع المذاهب، أن الوزن أصل للكيل، فإذا عرف الوزن، عرف الكيل، ولذا نجدهم يقدرون المد والصاع، وهما من الكيل بالرطل والدرهم، وهما من الوزن ".

ثم تابع كلامه فقال: " قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴾ [سورة: الإسراء- جزء من الآية رقم: (٣٥)]، وظاهر من الآية الكريمة، أن الوزن غير الكيل؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، ولأن الكيل للحجم، والوزن للثَّقل، ولقد قدَّم القرآن الكيل على الوزن، لكنه لم يقصد أن الكيل هو الأصل، وإنما أراد إيفاء الحقوق، ومراعاة الدقة في إعطاء كل ذي حق حقه، مكيلاً أو موزوناً، ومن الأمور البدهية أن الحجم قد يتفاوت، مع أن الوزن واحد، فحجم كيلو الحديد يقل كثيراً عن حجم كيلو القطن، وكذلك نجد التفاوت واضحاً بين السوائل بعضها عن بعض، وبينها وبين الحبوب، بل إن النوع الواحد عدساً، أو شعيراً، أو قمحاً، يختلف حجماً، ووزناً في قطر من غيره من الأقطار، ولذا لا يصلح الكيل معياراً لضبط الوزن، كما لا يصلح الوزن معياراً لضبط الكيل " (٤).

---

(١) تاج العروس ٣٦/٢٥٤.

(٢) التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) – الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس – سنة النشر: ١٩٨٤ هـ – عدد الأجزاء : ٣٠ جزء ٢٧/٢٣٧.

(٣) الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان ص ٤٨.

(٤) المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها منذ عهد النبي ﷺ وتقويمها بالمعاصر – للدكتور/ محمد نجم الدين الكردي – الطبعة الثانية – القاهرة – ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥ م ص ٢٣.

ثانياً: تعريف المكاييل لغة:

المكاييل: جمع المكيال: اسم آلة الكيل، والكَيْلُ: مصدرُ كلْتُ الطعامَ كَيْلاً ومَكالاً ومَكيلاً أيضاً، وهو شاذ، والاسم: الكِيلَةُ، بالكسر، ويقال: كِلْتُه، بمعنى كِلْتُ له، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ ﴾ [سورة المطففين: من الآية ٣] أي كَالُوا لهم، ويُقال: كالَ المعطى واكتالَ الآخِذُ [١].

وقد وردت كلمة الكيل في اللغة بعدة معان:

١- الوزن: وَيُقَالُ: كِلْ هَذِهِ الدراهمَ، يُرِيدُونَ زِنْ، وكُلُّ مَا وُزِنَ فَقَدْ كِيل[٢].

٢- القياس: يقال: كالَ الشيءَ بالشيءِ كَيْلاً: إذا قاسَه بِهِ، يُقَال: " إِذا أَرَدْتَ عِلمَ رجلٍ " فكِلْهُ بغيرِه أَي قِسْهُ بغيرِه، وكِلِ الفرَسَ بغيرِه: أَي قِسْهُ بِهِ فِي الجَرْيِ [٣]، والمِكْيال: مَا يُكالُ بِهِ، حَدِيدًا كَانَ أَو خَشَبًا [٤].

٣- مَعْرِفة المَقادير: كأن يقال: كال يكيل كيلا ومكيلاً [٥]، (والكيلة) وعَاء يُكَال بِهِ الْحُبُوب [٦].

٤- الأجرة والمكافأة: يقال: كَايَلْنَاهم صاعاً بصاع: كافأناهم، والكِيَالة: أجرة الكَيْل [٧].

وعلى ذلك: فالكيل يطلق على المعنى المصدريّ (المكيال)، كما يطلق على وعاءٍ يكال به من حديدٍ أو خشبٍ أو نحوهما، قال الفيومي: والكيل مثل المكيال.

والمكاييل اصطلاحاً: تقدير الأشياء بحجومها [١].

---

(١) الصحاح تاج اللغة ٦٠٤/١١.
(٢) لسان العرب ٦٠٥/١١.
(٣) تاج العروس ٣٦٩/٣٠.
(٤) لسان العرب ٦٠٤/١١.
(٥) لسان العرب ٦٠٤/١١ - تاج العروس ٣٦٩/٣٠- القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) - تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ط: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م ص ١٠٥٥.
(٦) المعجم الوسيط تأليف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة - ط: دار الدعوة ٨٠٨/٢.
(٧) تاج العروس ٣٧١/٣٠.

فالفرق إذن بين الكيل والميزان: أن الكيل يوضح حجم السلع، أما الوزن فيوضح ثقل السلع، فالأول يقاس مثلا بـ سم٣ (أو) م٣ (أو) مل – ملي لتر أو نحو ذلك، أما الميزان فيقاس مثلا بالجرام والكيلوجرام والطن ونحوها.

ومن هنا يجب أن نعرف بأن ليس كل ما يكال يوزن، وليس كل ما يوزن يكال.

---

(١) معجم لغة الفقهاء– لمحمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي– الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع– الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م ص ٣٨٦.

المبحث الأول: التطفيف في الكيل والميزان وعقوبة المطففين

المطلب الأول: تعريف التطفيف

التطفيف لغة:

التطفيف: مصدر قولهم: " طفَّف الكيل يطفّفه، وهو مأخوذ من مادة: " ط ف ف ".

وقد وردت كلمة التطفيف في اللغة بعدة معان:

١- التهيئة: تقول: طَفَّ الشيءُ يَطِفُّ طَفّاً وأَطَفَّ واسْتَطَفَّ: دَنا وتَهيَّأَ وأَمكن.

٢- التقليل: تقول: الطَّفِيفُ: الشيءُ القَلِيلُ نَقله الجوهريُّ.

٣- عدم التوفية: يقال: الطَّفِيفُ: الغَيْرُ التّامِّ.

٤- الإشراف على الانتهاء: يقال: طَفَّ المِكْيالِ، وطَفافُه: إذا قارَبَ مِلأَه، ولَا يفْعَل، وَلِهَذَا قِيلَ لِلَّذِي يُسيء الْكَيْلَ وَلَا يُوَفِّيه: مُطَفِّف [١].

التطفيف اصطلاحاً:

قال الفخر الرَّازِي: التطفيف: الْبَخْسُ [٢] فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ بِالشَّيْءِ الْقَلِيلِ عَلَى سَبِيلِ الخفية [٣].

وقال ابن كثير [٤]: والمراد بِالتَّطْفِيفِ: الْبَخْسُ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ؛ إِمَّا بِالِازْدِيَادِ إِنِ اقْتَضَ مِنَ النَّاسِ، وَإِمَّا بِالنُّقْصَانِ إِنْ قَضَاهُمْ، وَلِهَذَا فَسَّرَ تَعَالَى (الْمُطَفِّفِينَ) الَّذِينَ وعدهم بالخسار والهلاك وهو الويل بقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾ (سورة المطففين: ٢) أَيْ يَأْخُذُونَ حَقَّهُمْ بِالْوَافِي وَالزَّائِدِ، ﴿ وَإِذا كالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ (سورة المطففين: ٣) أَيْ يَنْقِصُونَ [٥].

---

(١) لسان العرب ٢٢٢/٩ – تاج العروس ٢٤-٩١ بتصرف.

(٢) البَخْس: النَّقْصُ، يقال: بَخَسَه حَقَّه يَبْخَسُه بَخْساً إذا نَقَصَهُ. (لسان العرب ٢٤/٦).

(٣) مفاتيح الغيب ٨٢/٣١.

(٤) اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع البصروي، ثم الدمشقي، الشافعي المعروف بابن كثير (عماد الدين، أبو الفداء) محدث، مؤرخ، مفسر، فقيه، توفي سنة ٧٧٤ هـ. (معجم المؤلفين ٢٨٣/٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، ط: الأولى – ١٤١٩ هـ ٣٤٣/٨.

والسبب في تسميته تطفيفاً:

يقول الإمام ابن حجر الهيتمي [١]: إِنَّمَا سُمِّيَ مُطَفِّفًا: لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَأْخُذُ إلَّا الشَّيْءَ الطَّفِيفَ، وَذَلِكَ ضَرْبٌ مِنْ السَّرِقَةِ، وَالْخِيَانَةِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ الْإِنْبَاءِ عَنْ عَدَمِ الْأَنَفَةِ وَالْمُرُوءَةِ بِالْكُلِّيَّة " [٢].

المطلب الثاني: الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في الوفاء في الكيل والميزان، والتحذير من التطفيف فيهما

أولاً: الآيات القرآنية: وردت كلمة الوزن بمشتقاتها في كتاب الله في ثلاثة وعشرين موضعاً، كما جاءت كلمة الكيل بمشتقاتها في كتاب الله في أربعة عشر موضعاً، فيها الأمر تارة والترغيب تارة أخرى بإيفاء الميزان والكيل، والنهي تارة والترهيب تارة أخرى من التطفيف فيهما.

(١) التهديد والوعيد للمطفِّفين:

لقد عظّم اللّه عز وجل أمر الكيل والوزن، وأمر بالوفاء فيهما، ونهى عن البخس والتّطفيف فيهما، وتوعد فاعلهما بالعذاب والهلاك في الآخرة، قال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ * أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ * يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [٣].

(٢): الأمر بالوفاء في الكيل والميزان:

- **قال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [٤].**
- **﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [٥].**

---

(١) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس: فقيه باحث مصري، مولده في محلة أبي الهيتم (من إقليم الغربية بمصر) وإليها نسبته، نسبة إلى بني سعد من عرب الشرقية (بمصر) تلقى العلم في الأزهر، ومات بمكة. له تصانيف كثيرة، توفي سنة ٩٧٤ هـ. (الأعلام ١/٢٣٤- ٢٣٥).

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر للإمام ابن حجر الهيتمي ط: دار الفكر - ط: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م ١/٤٠٨.

(٣) سورة المطففين: من الآية: ١- ٦.

(٤) سورة الأنعام: جزء من الآية: ١٥٢.

(٥) سورة الأعراف: الآية: ٨٥.

- ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (١).
- ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (٢).
- ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾ (٣).
- ﴿أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾(٤).

ثانياً: الأحاديث النبوية الواردة في الوفاء في الكيل والميزان وذم التطفيف فيهما:

لقد حذَّرنا النبي ﷺ من التطفيف في الكيل والميزان ، وأمرنا بالوفاء فيهما في كثير من الأحاديث النبوية المطهرة ومن ذلك ما جاء:

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ (٥) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ (٦) طَعَامٍ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: « مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ » قَالَ:

---

(١) سورة هود: الآية: ٨٤- ٨٥.
(٢) سورة الإسراء: الآية: ٣٥.
(٣) سورة الشعراء: الآية: ١٨١.
(٤) سورة الرحمن: الآية: ٨-٩.
(٥) أبو هريرة الدوسي: الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه، قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل: ابن غنم وقيل غير ذلك، مات سنة سبع، وقيل: سنة ثمان، وقيل: ٥٩ هـ، وهو ابن ٧٨ سنة. (الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ ٣٤٨/٧) بتصرف.
(٦) الصُّبْرَة: الطَّعَامُ المجْتَمِع كَالكُومَةِ، وجمعُها صُبَر. النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) ط: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م - تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي ٩/٣.

أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: « أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي [١] » [٢]. والغش من أنواع التطفيف.

٢- وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [٣] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا" [٤].

٣- وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [٥] قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴾ [سورة المطففين الآية ١] فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ [١].

---

(١) فليس مني: أي ليس على سنتي وطريقتي. (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) – ط: دار الفكر، بيروت – لبنان– ط: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م ٥/١٩٣٥.

(٢) أخرجه: مسلم كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ : " من غشنا فليس منا " ١/٩٩ رقم ١٠٢.

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم الأنصاري السّلميّ– يكنى أبا عبد اللَّه، وأبا عبد الرحمن، وأبا محمد، أحد المكثرين عن النبيّ ﷺ، وله ولأبيه صحبة، مات سنة ٧٤ وقيل ٧٨ هـ. (الإصابة ١/٥٤٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح كتاب التجارات باب الرجحان في الوزن ٣/٣٣٦ رقم ٢٢٢٢ واللفظ له، وأبو عوانة في المستخرج ٣/٢٥٥ رقم ٤٨٦٤، ورقم ٤٨٦٥، والقضاعي في مسند الشهاب ١/٤٤٣ رقم ٧٥٩ كلهم من طريق محارب بن دثار عن جابر.

قال السخاوي في المقاصد ٩٦/٨٠ : " وأصله في الصحيح في قصة بعير جابر.

قلتُ: فقد أخرج البخاري في صحيحه كتاب الهبة باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ٣/١٦١ رقم ٢٦٠٤ بسنده عن شعبة عَنْ مُحَارِبٍ، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا المَدِينَةَ قَالَ: « ائْتِ المَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ » فَوَزَنَ – قَالَ شُعْبَةُ: أُرَاهُ فَوَزَنَ لِي – فَأَرْجَحَ، فَمَا زَالَ مَعِي مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّأْمِ يَوْمَ الحَرَّةِ "

ومسلم بنحوه كتاب المساقاة باب بيع البعير ٣/١٢٢٣ رقم ٧١٥ من طريق سفيان عن محارب به.

(٥) الصحابي الجليل عبد اللَّه بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي، الهاشمي، أبو العباس، ابن عم رسول اللَّه ﷺ، أمه: أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية، مات سنة ٦٨ هـ وصلى عليه محمد ابن الحنفية وقال" اليوم مات رباني هذه الأمة "، وكان موته بالطائف، وقيل مات سنة ٦٩ هـ وقيل سنة ٧٠ هـ. (الإصابة ٤/١٢١ وما بعدها بتصرف).

المطلب الثالث

حكم التطفيف وعقوبة المطففين

التطفيف من المحرمات باتفاق العلماء، وهو كبيرة من الكبائر، وقد عدَّه الإمام ابن حجر الهَيْتَمِيّ من الكبائر؛ وذكره في الكبيرة الثالثة بعد المائتين [٢]، وجعله شاملاً للكيل أو الوزن أو الزرع.

وقال الإمام نظام الدين الحسن النيسابوري: " ذهب بعض العلماء إلى أن المطفِّف لا يتناوله الوعيد إلا إذا بلغ تطفيفه نصاب السرقة، والأكثرون على أن قليله وكثيره يوجب الوعيد، وبالغ بعضهم حتى عَدَّ العزم عليه من الكبائر" [٣].

وهو أكل لأموال الناس بالباطل، ونوع من أنواع الغش المنهي عنه بقوله ﷺ : " مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي [٤] ، وهو خلق ذميم، يدل على حقارة نفس فاعله، وهو مال حرام، إذا تصدَّق به فاعله فلن يقبل منه، لقوله ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه واللفظ له كتاب التجارات باب التوقي في الكيل والوزن ٣٣٦/٣ رقم ٢٢٢٣، والنسائي في السنن الكبرى باختلاف يسير كتاب التفسير باب سورة المطففين ٣٢٧/١٠ رقم ١١٥٩٠ ، وابن حبان بلفظه كتاب البيوع باب ذكر السبب الذي من أجله أنزل الله جل وعلا ﴿ ويل للمطففين ﴾ ٢٣٦/٥ رقم ٤٣٢١ ، والطبراني في الكبير بلفظه ٣٧١/١١ رقم ١٢٠٤١، والبيهقي في شعب الإيمان بلفظه ٢٢٠/٧ رقم ٤٩٠٣ كلهم من طريق عكرمة عن ابن عباس، قال البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٢٣/٣: " هَذَا إِسْنَاد حسن؛ عَليّ بن الْحُسَيْن بن وَاقد مُخْتَلف فِيهِ، وَبَاقِي رجال الْإِسْنَاد ثِقَات ".

قلتُ: وهو كما قال الإمام البوصيري؛ فعلي بن الحسين مختلف فيه، وقد تابعه علي بن الحسن بن شقيق – قال ابن حجر في التقريب ص ٣٩٩: ثقة حافظ – عند البيهقي في "الشعب" (٤٩٠٣)، ويحيى بن واضح – قال ابن حجر في التقريب ص ٥٩٨: ثقة – عند الطبري في تفسيره ج ٢٤/ ١٨٦.

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر ٤٠٧/١.

(٣) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٤٦٣/٦– ٤٦٤.

(٤) تقدم تخريجه.

يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ " (١).

كما أن التطفيف خيانة لله ورسوله وللمسلمين عامة؛ أما الخيانة لله تعالى: فإنه جل وعلا قد أمر بالوفاء في الكيل والوزن، فمن وفَّى فقد أطاع الله تعالى، ومن أنقص – إذا باع – أو زاد – إذا ابتاع – فقد خان الله تعالى، قال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [سورة الإسراء – الآية: ٣٥].

وأما الخيانة للرسول ﷺ: فقد أمر الرسول ﷺ بإيفاء الكيل والميزان؛ فقد قال ﷺ : " "إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا" (٢)، فمن أطاعه فقد وفى، ومن عصاه فقد خانه.

وأما الخيانة للمسلمين عامة: فهو أن الله تعالى قد أمر بأداء الأمانة إلى أهلها، فالبائع مؤتمن لا يُنْقِصُ في وزنه، والمشتري مؤتمن فلا يزيد في ميزانه، قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [سورة النساء – الآية: ٥٨].

<u>وقد توعَّد الله تعالى ورسوله ﷺ المطففين بعقوبات منها:</u>

- التعرُّض للإهلاك وعذاب الله تعالى، كما فعل الله تبارك وتعالى بمدين، لما أرسل الله إليهم شعيباً، وقد كان التطفيف شائعاً بينهم؛ فدعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وترك هذا الفعل القبيح – التطفيف – قال تعالى ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [هود: ٨٥] لكنهم كذبوه فيما جاءهم به من عند ربهم، فأهلكهم الله تعالى بزلزلة عظيمة، ارتجفت لها القلوب، واضطربت الأفئدة، فأصبحوا في دارهم ميتين لا حراك بهم (٣)، قال تعالى: ﴿ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴾ [العنكبوت: ٣٧].

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب ٧٠٣/٢ رقم ١٠١٥ من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تفسير المراغي تأليف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، طبعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط: الأولى، ١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م ٥٣/٣٠ بتصرف.

- الإصابة بالجَدْب [١] والقحط [٢] بسبب قلة المطر أو انعدامه، وقد يُمْطَروا، لكن لا يُبارك الله لهم فيه، وإلى ذلك يشير حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: « لَيْسَتِ السَّنَةُ [٣] بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » [٤] .

(١) الجَدْبُ: المَحْل نَقِيضُ الخِصْبِ، وأَجْدَبَتِ البِلادُ: أَي قَحِطَتْ وغَلَتِ الأَسْعارُ. (لسان العرب ١/٢٥٤).

(٢) القحط: الضَّرْبُ الشديدُ، واحْتِبَاسُ المَطَرِ. (القاموس المحيط ١/٦٨١).

(٣) الْمُرَادُ بِالسَّنَةِ هُنَا: الْقَحْطُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ [سورة الأعراف: من الآية ١٣٠].

(٤) أخرجه مسلم كتاب الفتن باب في سكنى المدينة ٤/٢٢٢٨ رقم ٢٩٠٤.

المبحث الثَّانِي: الموازين في السنة النبوية

المطلب الأول: الدِّرْهم

وردت كلمة (الدِّرْهَم) وجمعها (الدَّراهم) في أحاديث النبي ﷺ في مواطن كثيرة:

- أولاً: ورودها مفردة: من ذلك:

- ما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ » قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا [دِرْهَمَ] [١] لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: « إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» [٢].

- وعنه ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا [دِرْهَمَ] [٣] ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ » [٤].

- ثانياً: ورودها جمعاً: من ذلك:

- ما جاء عن عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا [٥]، قَالَ: « قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ فِي مِجَنٍّ [٦] ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ [دِرْهَمَ] [٧] » [٨].

---

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٢) أخرجه مسلم كتاب البر والصلة باب تحريم الظلم ١٩٩٧/٤ رقم ٢٥٨١.

(٣) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٤) أخرجه البخاري كتاب الرقاق باب القصاص يوم القيامة ١١١/٨رقم ٦٥٣٤ .

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو عبد الرحمن، أمه زينب بنت مظعون، ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي فيما جزم به الزّبير بن بكّار، قال: هاجر وهو ابن عشر سنين، وكذا قال الواقدي، مات ٨٤ هـ. (الإصابة في تمييز الصحابة ١٥٥/٤).

(٦) مِجَنّ: بِكَسْر الْمِيم وَفتح الْجِيم من الاجتنان وَهُوَ الاستتار، والْمِجَن: الترس لِأَن صَاحبه صَاحبه يسْتَتر بِهِ. (النهاية في غريب الحديث ٣٠١/٤ بتصرف- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥ هـ) ط: دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر – بيروت ٢٨٠/٢٣).

(٧) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٨) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الحدود باب قول الله تعالى: وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فاقْطَعُوا فاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا [المائدة: من الآية: ٣٨] ١٦١/٨ رقم ٦٧٩٨ من طريق موسى بن

والكلام على (الدِّرْهم) على النحو التالي:

الدِّرْهَم في اللغة: الدِرْهَمُ: فارسيّ معرّب، وكسر الهاء لغة، وربَّما قالوا دِرْهامٌ، وجمع الدرهم (دراهم) و(دراهيم) [١]، والدِّرْهَمُ الْإِسْلَامِيُّ: اسْمٌ لِلْمَضْرُوبِ مِنْ الْفِضَّةِ [٢].

وعند الفقهاء: يطلق على وزن ذلك المضروب في الزكاة [٣]، وهو سِتَّةُ دَوَانِقَ [٤] ، وَالدِّرْهَمُ نِصْفُ دِينَارٍ وَخُمْسُهُ. [٥].

قال ابن قدامة [٦]: " الدَّرَاهِمُ الَّتِي يُعْتَبَرُ بِهَا النِّصَابُ هِيَ الدَّرَاهِمُ الَّتِي كُلُّ عَشَرَةٍ مِنْهَا وَزْنُ سَبْعَةِ مَثَاقِيلَ بِمِثْقَالِ الذَّهَبِ، وَكُلُّ دِرْهَمٍ نِصْفُ مِثْقَالٍ

عقبة، ومسلم بنحوه كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها ١٣١٣/٣ رقم ١٦٨٦من طريق مالك (كلاهما) عن نافع عن ابن عمر.

(١) الصحاح تاج اللغة ١٩١٨/٥، مختار الصحاح ص ١٠٤، لسان العرب ١٩٩/١٢.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير – لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ) – الناشر: المكتبة العلمية – بيروت – عدد الأجزاء:٢ ج ١٩٣/١.

(٣) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم– لمحمد بن علي بن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ) – تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم– تحقيق: د. علي دحروج– نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي– الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني– الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت– الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م ٧٨٤/١.

(٤) الدَّانِق: سدس الدرهم والدينار. (مجلة البحوث الإسلامية مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ٢٩٣/٣٩).

(٥) المصباح المنير ١٩٣/١.

(٦) ابن قدامة: هو الشيخ موفق الدين المقدسي أحد الأئمة الأعلام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٥٤١ هـ، وحفظ القرآن، وتفقه، وانتهى إليه معرفة المذهب وأصوله، وكان مع تبحره في العلوم ويقينه، ورعا زاهدا تقيا ربانيا، مات سنة ٦٢٠ هـ. (شذرات الذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ) – تحقيق: محمود الأرناؤوط– خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط – ط: دار ابن كثير، دمشق – بيروت – ط الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م ١٥٥/٧).

وَخُمْسُهُ، وَهِيَ الدَّرَاهِمُ الْإِسْلَامِيَّةُ الَّتِي تُقَدَّرُ بِهَا نُصُبُ الزَّكَاةِ، وَمِقْدَارُ الْجِزْيَةِ، وَالدِّيَاتُ، وَنِصَابُ الْقَطْعِ فِي السَّرِقَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ [١].

تقدير الدِّرْهَم في العصر الحديث: الدرهم عند الحنفية: (٣,١٢٥) جراماً، وعند الجمهور: (٢,٩٧٥) جراماً تقريباً [٢].

(الدّرهم) في القرآن الكريم: لقد أشار القرآن الكريم إلى (الدِّرهم) بوصفه من الوحدات النقدية، قال تعالى: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ [سورة يوسف: الآية ٢٠].

المطلب الثاني: الدِّينار

وردت كلمة (الدينار) في أحاديث النبي ﷺ مفردة وجمعاً في مواطن كثيرة:

أما ورودها مفردة منها:

- ما جاء عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ [٣]، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَبِيعُوا [الدِّينَارَ] [٤] بِالدِّينَارَيْنِ، وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ » [٥].

- وعن أبي هريرة ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « [الدِّينَارُ] [٦] بِالدِّينَارِ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا » [٧].

وأما ورودها جمعاً منها:

---

(١) المغني لابن قدامة- لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)- نشر: مكتبة القاهرة- الطبعة: بدون طبعة ٣/٣٥.

(٢) المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور/ علي جمعة – طبعة: القدس للإعلان والنشر والتسويق – القاهرة- سنة الطبع: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ص ١٩.

(٣) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أمير المؤمنين، أبو عبد اللَّه، وأبو عمر، ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح، وكان حسن الوجه، رقيق البشرة، عظيم اللحية، أسلم قديما، بشّره النبي ﷺ بالجنة، وشهد له بالشهادة، قال ابن إسحاق: قتل على رأس إحدى عشرة سنة، وأحد عشر شهرا، واثنين وعشرين يوما من خلافته، فيكون ذلك في ثاني وعشرين ذي الحجة سنة ٣٥ هـ. (الإصابة ٤/٣٧٧) بتصرف.

(٤) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٥) أخرجه مسلم كتاب المساقاة باب الربا ٣/١٢٠٩ رقم ١٥٨٥.

(٦) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٧) أخرجه مسلم كتاب المساقاة باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً ٣/١٢١٢ رقم ١٥٨٨.

حديث أبي ذر ﷺ[١] أنه قال: " قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتُبْصِرُ أُحُدًا قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، أُنْفِقُهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ [دَنَانِيرَ] [٢]، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللهِ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ، حَتَّى أَلْقَى اللهَ » [٣].

<u>والكلام على (الدّينار) على النحو التالي:</u>

<u>الدِّينار في اللغة:</u>

الدِّينار: اسم معروف وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وأَصله دِنَّارٌ، بِالتَّشْدِيدِ، ويُجمع عَلَى دَنَانِيرَ، وَرَجُلٌ مُدَنَّرٌ: كَثِيرُ الدَّنانير، ودِينارٌ مُدَنَّرٌ: مَضْرُوبٌ، وَفَرَسٌ مُدَنَّرٌ: فِيهِ تَدْنِيرٌ: أي سوادٌ يُخَالِطُهُ شُهْبَةٌ، ودَنَّرَ وجْهُهُ تَدْنيراً: تلألأَ [٤].

<u>وعند الفقهاء</u>: في الأصل اسم لمضروب مدور من الذهب، وفي الشريعة اسم لمثقال من ذلك المضروب [٥].

وهو: وحدة وزن عُرِفتْ قبل الإسلام وبعده، ويتعلق به كثير من الأحكام الشرعية [٦]، والدينار الشرعي: عشرون قيراطا [٧].

- أما عن أصل الدنانير فهي من الروم، قال الخَطَّابي [٨]: " كانت الدنانير تحمل إليهم في زمان النبي ﷺ من بلاد الروم، وكان أول مَنْ ضربها

---

(١) أبو ذر الغفاري: صحابي جليل، مختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور أنه جندب بن جنادة بن سكن. وقيل: عبد اللَّه، وقيل: بُرَيْر بالتصغير، كان من السابقين إلى الإسلام، ويقال: إن إسلامه كان بعد أربعة، وانصرف إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى قدم رسول اللَّه ﷺ المدينة، ومضت بدر وأحد، ولم تتهيأ له الهجرة إلا بعد ذلك، توفي سنة ٣١ هـ، وقيل في التي بعدها، وعليه الأكثر. (الإصابة ١٠٥/٧).

(٢) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الزكاة باب ما أدى زكاته فليس بكنز ١٠٧/٢ رقم ١٤٠٨.

(٤) لسان العرب ٢٩٢/٤ – القاموس المحيط ٣٩٣/١– تاج العروس ٣١٤/١١.

(٥) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ٨١٥/١.

(٦) القوانين الفقهية لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ) ٦٨/١.

(٧) القاموس الفقهي للدكتور/ سعدي أبو حبيب– نشر: دار الفكر. دمشق – سورية– الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م– تصوير: ١٩٩٣ م ص ١٣٢.

(٨) الخَطَّابي هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب الخطابي البُسْتي، نسبة إلى بست مدينة من بلاد كابل، صاحب التصانيف النافعة الجامعة، منها «معالم السنن» و «غريب

في الإسلام عبد الملك بن مروان [١]، فهي تدعي المروانية إلى هذا الزمان [٢].

تقدير الدينار في العصر الحديث: الدينار بالاتفاق: (٤,٢٥) جراماً [٣].

(الدينار) في القرآن الكريم: لقد أشار القرآن الكريم إلى (الدينار) بوصفه من الوحدات النقدية، قال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [سورة آل عمران – من الآية: ٧٦].

المطلب الثالث: النَّشّ

ورد (النَّش) في الحديث الذي رواه أبو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٤]، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ [٥] زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: « كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا »، قَالَتْ: « أَتَدْرِي مَا [النَّشُّ] [٦] ؟ » قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: « نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ » [٧].

والكلام على (النَّش) على النحو التالي:

الحديث» و «إصلاح غلط المحدثين» وغيرها، مات سنة ٣٨٨ هـ. (شذرات الذهب ٤/٤٧١-٤٧٢).

(١) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي أبو الوليد المدني ثم الدمشقي، ملك ثلاث عشرة سنة استقلالا، وقبلها منازعا لابن الزبير، مات [دون المائة] سنة ٨٦ هـ في شوال وقد جاوز الستين. (التقريب ص ٣٦٥).

(٢) معالم السنن لأبي سليمان الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)- نشر: المطبعة العلمية – حلب- الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م ٣/٥٥.

(٣) المكاييل والموازين الشرعية للدكتور/ علي جمعة ص ١٩.

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، مات سنة ٩٤ أو ١٠٤ هـ ، وكان مولده سنة بضع وعشرين هـ. (تقريب التهذيب ص ٦٤٥).

(٥) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقا، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ففيهما خلاف شهير، ماتت سنة ٥٧ هـ على الصحيح (الإصابة في تمييز الصحابة ٨/٢٣١).

(٦) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٧) أخرجه مسلم كتاب النكاح باب الصداق ٢/١٠٤٢ رقم ١٤٢٦.

النَّشّ في اللغة:نشَّ الشَّيْء نشا ونشيشاً: جَفَّ وَذهب مَاؤُهُ، وَيُقَال: نَشَّتْ الجَرَّة الجديدة: صوتت كصوت الغليان عِنْد صَبِّ المَاء فِيهَا [١]، ونَشْنَشْت الجلد: إذا أسْرَعْت سلْخَه وقَطْعهُ عن اللحم. [٢].

والنَّشُّ: يُطْلَق عَلَى النِّصف مِنْ كُلِّ شَيْءٍ [٣].

وعند الفقهاء: النَّشُّ عشرون درهماً [٤] وَقِيلَ: وَزْنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ [٥] . [٥].

تقدير النَّشّ في العصر الحديث:

عند الحنفيــة: (٦٢,٤) جراماً، وعند الجمهور: (٥٩,٥) جراماً [٦]. [٦].

المطلب الرابع: النَّوَاة

وردت كلمة (النواة) في أحاديث النبي ﷺ ومن ذلك:

- ما جاء عَنْ أَنَسٍ ﷺ [٧] : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ [٨] أَثَرَ صُفْرَةٍ [٩]، قَالَ: « مَا هَذَا ؟ » قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ وَزْنِ [نَوَاةٍ] [١٠] مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: « بَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » [١].

---

(١) المعجم الوسيط ٩٢٢/٢.

(٢) الصحاح تاج اللغة ١٠٢١/٣.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٥٦/٥- المعجم الوسيط ٩٢٢/٢.

(٤) الصحاح تاج اللغة ١٠٢١/٣.

(٥) لسان العرب ٣٥٣/٦.

(٦) المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور/ علي جمعة ص ٢٢.

(٧) الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن النجار الأنصاري أبوحمزة، خادم رسول الله ﷺ نزيل البصرة، خادم رسول الله ﷺ، قال أنس: شهدت مع رسول الله ﷺ الحديبية، وعمرته، والحج، والفتح، وحنينا، والطائف، مات سنة ٩١ وقيل بعدها. (الإصابة ٢٧٥/١).

(٨) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أحد أحد العشرة، أسلم قديما، ومناقبه شهيرة، مات سنة ٣٢ هـ وقيل غير ذلك. (الإصابة ٢٩٠/٤) بتصرف.

(٩) أثر صُفْرَةٍ: أثر الطيب. (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ ج ٢١٦/٩).

(١٠) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

والكلام على (النَّواة) على النحو التالي:

النَّوَاة في اللغة:مفرد وجمعها نوى، (والنَّوَى) يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، والنَّوَاةُ: عَجَمةُ التَّمر وَالزَّبِيبِ وَغَيْرِهِمَا، وأَكلت التَّمْرَ ونَوَيْتُ النَّوى وأَنْوَيْتُه: رَمَيْتُهُ [٢].

وعند الفقهاء: قال الشَّوْكَاني[٣]: " لَفْظُ (النَّوَاةِ) مِنْ ذَهَبٍ عِبَارَةٌ عَمَّا قِيمَتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ مِنْ الْوَرِقِ، وَجَزَمَ بِهِ الْخَطَّابِيِّ [٤] وَاخْتَارَهُ الْأَزْهَرِيُّ [٥] وَنَقَلَهُ عِيَاضٌ [٦] عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ" [٧].

تقدير النَّواة في العصر الحديث:

النَّواة عند الحنفية: (١٥,٦) جراماً، وعند الجمهور: (١٤,٨٧٥) جراماً [٨].

(النواة في القرآن الكريم): لقد أشار القرآن الكريم إلى (النَّوى – جمع النواة –) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب النكاح باب كيف يدعى للمتزوج ٢١/٧ رقم ٥١٥٥، وكتاب الدعوات باب الدعاء للمتزوج ٨٢/٨ رقم ٦٣٨٦، ومسلم كتاب النكاح باب الصداق ١٠٤٢/٢ رقم ١٤٣٧ بلفظه وبزيادة (الفاء) في قوله: (بارك) كلاهما من طريق ثابت عن أنس.

(٢) لسان العرب ٣٤٩/١٥.

(٣) الشَّوْكَاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن الشوكاني الصنعاني (أبو عبد الله) مفسر، محدث، فقيه، أصولي، ولد بهجرة شوكان، ونشأ بصنعاء، وولي القضاء، وتوفي بصنعاء في جمادى الآخرة سنة ١٢٥٠ هـ من تصانيفه الكثيرة: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول .... (معجم المؤلفين ٥٣/١١).

(٤) معالم السنن ٢١٠/٣.

(٥) تهذيب اللغة ٤٠٠/١٥.

(٦) إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل – الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر – الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م ٥٨٧/٤.

(٧) نيل الأوطار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي – ط: دار الحديث، مصر – ط: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م (١٩٨/٦) بتصرف يسير.

(٨) المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور/ علي جمعة ص ٢٠.

المطلب الخامس: الأُوقِيَّة

وردت كلمة (الأُوقِيَّة) في أحاديث النبي ﷺ بصيغة الإفراد والجمع:

- أما ورودها مفردة: فجاءت في حديث أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: « كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ [أُوقِيَّةً] (١) وَنَشًّا .... الحديث » (٢).

- وأما ورودها جمعاً: فجاءت في حديث أبي سَعِيدٍ ﷺ (٣) أنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ [أَوَاقٍ] (٤) صَدَقَةٌ (٥)، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ (٦) صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ (٧) صَدَقَةٌ » (٨).

والكلام على (الأوقِيَّة) على النحو التالي:

الأوقية في اللغة:

مأخوذة من الفعل (وَ قِ يَ) تقول: وَقَاهُ اللَّهُ السُّوءَ يَقِيهِ وِقَايَةً بِالْكَسْرِ: حَفِظَهُ، وَالْوِقَاءُ مِثْلُ كِتَابٍ: كُلُّ مَا وَقَيْتَ بِهِ شَيْئًا، وَالْأُوقِيَّةُ: بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَبِالتَّشْدِيدِ، ووجمعها: الْأَوَاقِيُّ بِالتَّشْدِيدِ وَبِالتَّخْفِيفِ لِلتَّخْفِيفِ، وَقَدْ تَكَرَّرَتْ فِي الْحَدِيثِ، مُفْرَدَة ومَجْموعة (٩).

وتقول: وَقَيْتُ الشَّيءَ أَقِيهِ: إِذَا صُنْتَه وسَتَرْتَه عَنِ الْأَذَى (١٠).

---

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٢) تقدم في الكلام عن (النَّش).

(٣) أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، له ولأبيه صحبة، واستصغر بأحد، ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير، مات بالمدينة سنة ٦٣هـ وقيل بعدها، وقيل سنة ٧٤هـ. (الإصابة ٣/٦٥).

(٤) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٥) أي زكاة.

(٦) الذَّوْدُ مِنَ الْإِبِلِ: مَا بَيْنَ الثَّنتين إِلَى التِّسْع. وَقِيلَ مَا بَيْنَ الثَّلاثِ إِلَى العَشْر. (النهاية في غريب الحديث ٢/١٧١).

(٧) الْوَسْقُ بالفَتْح: سِتُّون صَاعًا. (النهاية في غريب الحديث ٥/١٨٥).

(٨) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الزكاة باب ما أدى زكاته فليس بكنز ٢/١٠٧ رقم ١٤٠٥ من طريق يحيى بن أبي كثير، ومسلم كتاب الزكاة ٢/٦٧٤ رقم ٩٧٩ بلفظ مقارب من طريق سفيان بن عيينة كلاهما عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد ﷺ.

(٩) النهاية في غريب الحديث ٥/٢١٨، المصباح المنير ٢/٦٦٩.

(١٠) النهاية في غريب الحديث ٥/٢١٧.

قلتُ: فهي في اللغة تدور حول الصيانة والحفظ والستر عن الأذى.

وعند الفقهاء: وزن من الأوزان [١] وقد أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَأَئِمَّةُ أَهْلِ اللُّغَةِ: عَلَى أَنَّ الْأُوقِيَّةَ الشَّرْعِيَّةَ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَهِيَ أُوقِيَّةُ الْحِجَازِ [٢].

تقدير الأوقية في العصر الحديث:

الأوقية عند الحنفية: (١٢٤,٨) جراماً، وعند الجمهور: (١١٩) جراماً تقريباً [٣].

المطلب السادس: الحَبَّة

وردت كلمة (الحَبَّة) باعتبارها من الأوزان في أحاديث النبي ﷺ ومن ذلك ما جاء:

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: « أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ [حَبَّةٍ] [٤] مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَا، أَوِ الحَيَاةِ – شَكَّ مَالِكٌ [٥] – فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً » [٦].

---

(١) جامع العلوم في اصطلاحات الفنون للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني – الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م ١٤٣/١.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٥٢/٧.

(٣) المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور / علي جمعة ص ٢١.

(٤) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٥) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتثبتين، مات سنة ١٧٩ هـ وكان مولده سنة ٩٣ هـ وقد بلغ ٩٠سنة. (التقريب ص ٥١٦).

(٦) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ١٣/١ رقم رقم ٢٢ من طريق إسماعيل، ومسلم كتاب الإيمان باب إثبات الشفاعة ١٧٢/١ رقم ١٨٤ بنحوه من طريق ابن وهب كلاهما عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد ﷺ.

- وعَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﷺ[١]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:« لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ [حَبَّةِ][٢] خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ» [٣].

والكلام على (الحبَّة) على النحو التالي:

الحبَّة في اللغة:

واحدة الحَبُّ وهو الزرعُ، صَغِيرًا كَانَ أَو كَبِيرًا، والحَبُّ مَعْرُوفٌ مُستعمَل فِي أَشياءَ جَمة: حَبَّةٌ مِن بُرّ، وحَبَّة مِن شَعير، وَالْجَمْعُ: حَبَّاتٌ وحَبٌّ وحُبُوبٌ وحُبَّانٌ، الأَخيرة نَادِرَةٌ، والحَبَّةُ مِنَ الشَّيْءِ: القِطْعةُ مِنْهُ [٤].

وعند الفقهاء:

من وحدات الأوزان الشرعية، وحبة الشعير المتوسطة التي لم تقشر بعد قطع ما دَقَّ واستطال منها [٥] وهي وزن للنوع من الحبوب التي يتركب منها الدرهم والدينار، وباقي الأوزان [٦].

قال ابن خلدون [٧]: " الدّرهم: خمسون حبّة وخمسا حبّة وهذه المقادير المقادير كلّها ثابتة بالإجماع ، أمّا وزن الدّينار باثنتين وسبعين حبّة من الشّعير الوسط، فهو الّذي نقله المحقّقون، وعليه الإجماع، إلّا ابن حزم [٨]

---

(١) عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبه جمة، وأمره عمر على الكوفة، ومات سنة ٣٢ هـ أو في التي بعدها بالمدينة. (الإصابة ١٩٨/٤).

(٢) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب تحريم الكبر ٩٣/١ رقم ٩١.

(٤) لسان العرب ٢٩٣/١- ٢٩٤- الصحاح تاج اللغة ١٠٥/١.

(٥) معجم لغة الفقهاء ٧٤/١.

(٦) المكاييل والموازين الشرعية ص ٢٢.

(٧) ابن خلدون هو: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي، أبو زيد، فيلسوف التاريخ الإسلامي، والعالم المحقق الكبير، وأحد نوادر الدهر علما وثقافة وتحصيلا وذكاء، صاحب «التاريخ» الذي اشتهرت منه «المقدمة» ودعيت هي ب «مقدمة ابن خلدون» وكأنه لم يصنف غيرها، مات سنة ٨٠٨ هـ. (شذرات الذهب ٧١/١-٧٢).

(٨) ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، ومولده بقرطبة من بلاد الأندلس الأندلس سنة ٣٨٤ هـ، وكان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة بعد أن كان شافعي المذهب، فانتقل إلى مذهب أهل الظاهر، وكان متفنناً في علوم جمة، مات سنة ٤٥٦ هـ. (وفيات الأعيان ٣٢٥/٣).

خالف ذلك، وزعم أنّ وزنه أربع وثمانون حبّة، وردّه المحقّقون وعدّوه وهما وغلطا " [١].

تقدير الحبة في العصر الحديث:

الحبة عند الحنفية: (٠,٠٤٢٥) جراماً، وعند الجمهور: (٠,٠٥٩) جراماً تقريباً [٢].

(الحبَّة) في القرآن الكريم: لقد أشار القرآن الكريم إلى (الحبَّة) سواء بمعناها اللغوي، أو بمعناها الفقهي.

أولاً: ورودها في القرآن الكريم بمعناها اللغوي ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وقوله: ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام: ٥٩].

ثانياً: ورودها في القرآن الكريم بمعناها الفقهي ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

المطلب السابع: المِثْقَال

وردت كلمة (المثقال) – بمعنى الوزن المعلوم – في أحاديث النبي ﷺ، وقد ذكرتُ بعضاً منها عند الحديث عن الحَبَّة (في المطلب السادس) ومن ذلك:

- ما جاء عن عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﷺ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ [مِثْقَالُ] [١] حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ » [٢].

---

(١) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بـ (تاريخ ابن خلدون]– لعبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ)– تحقيق: خليل شحادة– الناشر: دار الفكر، بيروت– الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م ص ٣٢٥–٣٢٦.

(٢) المكاييل والموازين الشرعية د/ علي جمعة ص ٢٢.

- وعن أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣] أَنَّ ذَلِكَ تَامًّا قَالَ « إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ [مِثْقَالُ] (٣) حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ » (٤).

والكلام على (المثقال) على النحو التالي:

المِثْقَال في اللغة:

المِثْقَال: من الثِّقَل ويطلق في اللغة على عدة معاني:

١- نَقِيضُ الخِفَّة، والثِّقَل: مَصْدَرُ الثَّقِيل، تَقُولُ: ثَقُلَ الشيءُ ثِقَلًا وثَقَالَة، فَهُوَ ثَقِيل، وَالْجَمْعُ ثِقالٌ، والثِّقَل: رُجْحَانُ الثَّقِيل، والثِّقْل: الحِمْل الثَّقِيل، وَالْجَمْعُ أَثْقَال مِثْلَ حِمْل وأَحمال، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقالَها ﴾ [الزلزلة: ٢]؛ أَثْقَالُها: كنوزُها ومَوْتَاها.

٢- الذَّنْب: وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وَأَثْقالًا مَعَ أَثْقالِهِمْ ﴾ [العنكبوت: من الآية ١٣] ؛ وَهُوَ مِثْلُ ذَلِكَ يَعْنِي أَوزارهم.

٣- الخفاء: فإنك تقول للشيءُ إذا خَفِي عَلَيْكَ: ثَقُل.

٤- الشيء النفيس الخطير العظيم: ومنه قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل: ٥] ؛ يَعْنِي الْوَحْيَ الَّذِي أَنزله الله عَلَيْهِ ﷺ، جَعَله ثَقِيلًا مِنْ جِهَةِ عِظَم قَدْرِهِ وجَلالة خَطَره.

٥- الوزن المعلوم القدر (وهو المراد هنا): فالمِثْقَال وَزْن مَعْلُومٌ قَدْرُه، وَيُقَالُ: أَعطه ثِقْله أَي وَزْنَه، ومنه قوله: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

٦- الميزان من مثله: قيل: دِينَارٌ ثَاقِل إِذا كَانَ لَا يَنْقُصُ، وَدَنَانِيرُ ثَوَاقِل؛ ومِثْقَال الشَّيْءِ: مِيزانُه مِنْ مِثْلِه.

---

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٤) أخرجه مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخَلَصَة ٤/٢٢٣٠ رقم ٢٩٠٧.

٧- التباطؤ: تقول تَثَاقَلَ القومُ: اسْتُنْهِضوا لنَجْدة فَلَمْ يَنْهَضوا إليها، والتَّثَاقُل: التَّباطُؤُ، ومنه قوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [التوبة: ٣٨] (١).

وعند الفقهاء:

من وحدات الوزن، ويختلف المثقال لوزن الذهب عن المثقال لوزن الأشياء الأخرى (٢)، ولَمْ يَخْتَلِفْ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إسْلَامٍ، وَقَدْرُهُ مَعْرُوفٌ، وَالدَّرَاهِمُ الْمُرَادُ بِهَا دَرَاهِمُ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ الَّتِي كُلُّ عَشْرَةٍ مِنْهَا سَبْعَةُ مَثَاقِيل " (٣).

تقدير (المثقال) في العصر الحديث:

مثقال الذهب = ٤,٢٤ جراماً، ومثقال الأشياء الأخرى=٤,٥ جراماً (٤).

المثقال) في القرآن الكريم: لقد وردت كلمة (المثقال) بوصفها من الأوزان في بعض آيات القرآن الكريم، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٠].

وقوله: ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

المطلب الثامن: القِيرَاط

بعد البحث عن (القيراط) في كتب السنة النبوية، وجدتُ أن النبي ﷺ ذكره بمعنى الوزن تارة – وهو المراد هنا – وبمعنى القياس والمساحة تارة أخرى.

أولاً: ما جاء بمعنى الوزن (وهو المراد هنا) ومن ذلك:

- ما جاء عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ الله عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: " إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَاليَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ

(١) لسان العرب ٨٦/١١- ٨٨- المصباح المنير ٨٣/١- مختار الصحاح ص ٤٩.
(٢) معجم لغة الفقهاء ص ٤٠٤.
(٣) المجموع شرح المهذب للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) – باشر تصحيحه: لجنة من العلماء – الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة – عام النشر:١٣٤٤ – ١٣٤٧ هـ.٧/٦.
(٤) معجم لغة الفقهاء ص ٤٠٤.

لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى [قِيرَاطٍ] [١] قِيرَاطٍ [٢] ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلاَةِ العَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ "، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا، وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ: « هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ » قَالُوا: لاَ، فَقَالَ: « فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ » [٣].

- وعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاعْتَلَّ جَمَلِي، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ ثُمَّ قَالَ لِي: « بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا »، قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ، قَالَ: « لَا، بَلْ بِعْنِيهِ » قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: « لَا، بَلْ بِعْنِيهِ »، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أُوقِيَّةَ ذَهَبٍ، فَهُوَ لَكَ بِهَا، قَالَ: « قَدْ أَخَذْتُهُ، فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ [٤] »، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ [٥]: « أَعْطِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَزِدْهُ »، قَالَ: فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ، وَزَادَنِي [قِيرَاطًا] [٦] ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ: فَكَانَ فِي كِيسٍ لِي فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ [٧] " [٨].

[٨].

ثانياً: ما جاء بمعنى المساحة:

---

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٢) الْمرَاد بالقيراط النَّصِيب، وَهُوَ فِي الأَصْل نصف دانق، والدانق سدس دِرْهَم، وبالتكرار ليدل على تَقْسِيم القراريط على جَمِيعهم. (عمدة القاري ٨٨/١٢).

(٣) أخرجه البخاري كتاب الإجارة باب الإجارة إلى صلاة العصر ٩٠/٣ رقم ٢٢٦٩.

(٤) فتبَلَّغ عليه إلى المدينة: أي قد أعرتك ظَهره إِلَى الْمَدِينَة. (عمدة القاري ٢٩٥/١٣).

(٥) بلال بن رباح المؤذن، اشتراه أبو بكر الصديق ﷺ من المشركين لما كانوا يعذّبونه على «التّوحيد» ، فأعتقه، فلزم النبيّ ﷺ وأذّن له، وشهد معه جميع المشاهد، مات سنة ٢٠ هـ . (الإصابة ٤٥٥/١).

(٦) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٧) يوم الحرة: يَعْنِي حَرَّةَ الْمَدِينَةِ كَانَ قِتَالٌ وَنَهْبٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ هُنَاكَ سَنَةَ ٦٣ هـ. (شرح (شرح النووي على صحيح مسلم ٣٣/١١).

(٨) أخرجه مسلم كتاب المساقاة باب بيع البعير ١٢٢٢/٣ رقم ٧١٥.

- عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ، فَلَهُ [قِيرَاطٌ] (١)، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ »، قِيلَ: وَمَا القِيرَاطَانِ ؟ قَالَ: « مِثْلُ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْنِ » (٢).

والكلام على (القيراط) على النحو التالي:

القيراط في اللغة:

أَصله: قِرَّاط، بتَشْديد الرَّاء بِدَلِيل جمعه على قراريط، فأبدل من إِحْدَى الرائين يَاءً، كَمَا فِي الدِّينَار أَصله: دنار، بِدَلِيل جمعه على دَنَانِير، والقيراط فِي اللُّغَة: نصف دانق، وهو جُزْء من أَجزَاء الدِّينَار، وَقد يُطلق وَيُرَاد بِهِ بعض الشَّيْء (٣).

وعند الفقهاء:

معيار في الوزن والمساحة اختلفت مقاديره باختلاف الأزمنة (٤) وباخْتلَاف الْبِلَاد، وهو جُزْء من عشْرين جزءاً من الدِّينَار، وكل قِيرَاط ثَلَاث حبات، وقيل: هو جزءٌ من أَرْبَعَة وَعشْرين جزءً من الدينار (٥).

تقديره في العصر الحديث:

عند الحنفية: (٠,٢١٢٥) جراماً، وعند الجمهور: (٠,١٧٧١) جراماً (٦).

المطلب التاسع: الدانق

وردت كلمة (الدانق) في حديث أنس بن مالك ﷺ قال: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ(١)، فَعَرَضَ

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد، وقد أَرَادَ الشَّارِع من القيراط هَهُنَا قدر جبل أحد، وَالْمَقْصُود أَن القيراط: مِقْدَار من الثَّوَاب مَعْلُوم عِنْد الله تَعَالَى، وَهَذَا الحَدِيث يدل على عظم مِقْدَاره فِي هَذَا الْمَوْضُوع. (عمدة القاري ٢٧٢/١). قلتُ: فالمراد بالقيراط هنا: المساحة لأنه الذي يناسب المقام هنا وليس الوزن.

(٢) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الجنائز باب من انتظر حتى تدفن ٨٧/٢ رقم ١٣٢٥، ١٣٢٥، ومسلم كتاب الجنائز باب فضل الصلاة على الجنائز ٦٥٢/٢ رقم ٩٤٥ بنحوه كلاهما من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

(٣) لسان العرب ٣٧٥/٧ – عمدة القاري ٢٧٢/١.

(٤) معجم لغة الفقهاء ٣٧٣.

(٥) عمدة القاري ٢٧٢/١– لسان العرب ٣٧٥/٧.

(٦) المكاييل والموازين الشرعية للدكتور/ علي جمعة ص ٢٣.

فَعَرَضَ عَلَيْهِ سَعْدٌ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، وَكَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ قَالَ: فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ [٢] وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةٍ [٣]، فَقَالَ: « مَهْيَمْ [٤] عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: « مَا سُقْتَ إِلَيْهَا؟ » قَالَ: وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: « أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ ». قال أَنَس: « وَذَلِكَ [دَانِقَانِ] [٥] مِنْ ذَهَبٍ » [٦].

والكلام على (الدانق) على النحو التالي:

الدانق في اللغة:

مأخوذ من دنق: الدّانِق والدّانَقُ: مِنَ الأَوزان، بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا: هُوَ سُدُسُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، وَالْجَمْعُ دوانِق ودَوانِيقُ؛ الأَخيرة شَاذَّةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَصَّلَهُ فَقَالَ: جَمْعُ دانِق: دوانِق، وَجَمْعُ دانَق: دَوَانِيقُ.

وتَدْنِيقُ الشَّمْسِ للغُروب: دُنُوّها، ودَنَّقت الشمسُ تَدْنِيقاً: مَالَتْ لِلْغُرُوبِ، وتَدْنِيقُ الْعَيْنِ: غُؤورها، ودَنَّقَت عينُه تَدْنِيقاً: غارتْ، ودَنَّق وجهُه: هُزِل، وَقِيلَ: دَنَّق وجهه إِذَا اصْفَرَّ مِنَ الْمَرَضِ. ودنَّق الرَّجلُ: مَاتَ، وَقِيلَ: دنَّق لِلْمَوْتِ تَدْنِيقًا دَنَا مِنْهُ.

والدانِقُ: السَّاقِطُ المَهزُول مِنَ الرِّجَالِ[٧].

وعند الفقهاء:

الدانق: مُعَرَّبٌ [٨] وهو من الأوزان ومقداره سُدُسُ الدِّرْهَمِ [١].

---

(١) الصحابي الجليل: سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الأنصاريّ الخزرجيّ، أحد نقباء الأنصار، استشهد بأحد. (الإصابة ٣/٤٩-٥٠).

(٢) أَقِطٌ: لبن مجفف يابس مستحجر، يطبخ به. (النهاية في غريب الحديث ١/٥٧).

(٣) صُفرة: أي وَرْسُ- وهو نَبْتٌ أَصْفَرُ يُصْبَغ بِه - وزَعفرانُ. (الصحاح تاج اللغة ٢/٧١٤ – ٣/٩٨٨).

(٤) مَهْيَمْ: أي مَا أَمْرُك ؟ وَمَا هَذَا الَّذِي أَرى بِكَ ؟ وَنَحْوُ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ. (لسان العرب ١٥/٥٦٥).

(٥) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف بإسناد حسن كتاب النكاح باب غلاء الصداق ٦/١٧٧ رقم ١٠٤١١ عن إسماعيل بن عبد الله (وهو صدوق كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٠٨) عن حميد الطويل عن أنس ﷺ.

(٧) الصحاح تاج اللغة ١/٢٠١.

(٨) لسان العرب ١٠/١٠٥.

تقدير (الدانق) في العصر الحديث:

عند الحنفية: (٠,٥٢١) جراماً، وعند الجمهور: (٠,٤٩٦) جراماً [٢].

المطلب العاشر: القنطار

ورد (القنطار) في أحاديث النبي ﷺ ، ومن ذلك ما وراه أَبو هُرَيْرَةَ عَن النبيّ ﷺ قَالَ: " [القِنْطَارُ] [٣]: اثْنَتَا عَشْرَةَ أَلْفَ أُوقيَّة، الأُوقِيَّةُ خيرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ " [٤].

والكلام على (القنطار) على النحو التالي:

القنطار في اللغة:

القِنْطَارُ: من قَنْطَرَ الرَّجُلُ إِذَا بَلَغَ مَالُهُ أَنْ يُوزَنَ بِالْقِنْطَارِ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْقِنْطَارُ مَأْخُوذٌ مِنْ عَقْدِ الشَّيْءِ وَإِحْكَامِهِ، تَقُولُ الْعَرَبُ: قَنْطَرْتُ الشَّيْءَ إِذَا أَحْكَمْتُهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْقَنْطَرَةُ لِإِحْكَامِهَا.

وعند الفقهاء: هُوَ الْعُقْدَةُ الْكَبِيرَةُ مِنَ الْمَالِ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لِلْمِعْيَارِ الَّذِي يُوزَنُ بِهِ، كَمَا هُوَ الرِّطْلُ وَالرُّبْعُ، وَيُقَالُ لِمَا بَلَغَ ذَلِكَ الْوَزْنُ: هَذَا قِنْطَارٌ، أَيْ يَعْدِلُ الْقِنْطَارَ [٥].

مقدار القنطار عند العلماء:

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَحْرِيرِ حَدِّهِ كَمْ هُوَ ؟ عَلَى أَقْوَالٍ عَدِيدَةٍ:

---

(١) المجموع شرح المهذب ٣١٦/٢٠.

(٢) المكاييل والموازين الشرعية ص ٢٤.

(٣) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب بر الوالدين٦٣٠/٤ رقم ٣٦٥٩ ، وأحمد ٣٦٦/١٤ رقم ٧٨٥٨، والدارمي كتاب فضائل القرآن باب كم يكون القنطار ٢١٤٤/٤ رقم ٣٥٠٧، وابن حبان ٢٣٨/١ رقم ٢١٠ وهو حديث ضعيف؛ لاضطراب متنه، والاختلاف في سنده وقفًا ورفعًا، قال الحافظ الدارقطني في " العلل " ١٦٩/٨: يرويه عاصم بن أبي النجود (وهو ابن بهدلة) ، واختلف عنه؛ فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث وأبو علي الحنفي عبيدالله بن عبد المجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد، عن عاصم، والموقوف أشبه.

(٥) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش – الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة – الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م ٣٠/٤.

قيل: وَزْنُ أَرْبَعِين أُوْقِيَّةً من ذَهَبٍ، أَو أَلْفٌ وَمِائَتَا دِينَار، وَفِي اللّسَان: وَمِائَة دِينارٍ، وَقيل: مائةٌ وعِشْرُون رَطْلاً، وقيل: أَلْفٌ ومائتَا أُوقِيَّة [١] وَقَالَ بِذَلِكَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ [٢] وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ [٣]:" وَهُوَ أَصَحُّ الْأَقْوَالِ ، ورُوِيَ عَن ابْن عَبّاس: " القِنْطَارُ: مائةُ مثْقَالٍ، المِثْقَالُ عشْرُون قِيرَاطاً "، وَقَالَ ثَعْلَبٌ [٤]: اخْتَلَفَ الناسُ فِي القنْطَار مَا هُوَ، فَقَالَت طائفةٌ: مائةُ أُوْقِيَّة من ذَهَبٍ، وقيلَ: مِنَ الفِضَّة، ويُقَال: أَرْبَعَةُ آلَاف دِينَار، ويُقَال: دِرْهَم. قَالَ: والمُعَوَّلُ عَلَيْه عِنْد العَرَب الأَكْثَر أَنَّه أَرْبَعَةُ آلَاف دِينَار " [٥].

تقدير القنطار في العصر الحديث:

بناء على ما صححه ابن عطية وغيره.

فمقدار القنطار عند الحنفية: (٢٠٠ × ١٢٤.٨ = ١٤٩.٧٦) كيلو جرام.

وعند الجمهور: (١٢٠٠ × ١١٩ = ١٤٢.٨) كيلو جرام [٦].

---

(١) روي ذلك من حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ « الْقِنْطَارُ أَلْفُ أُوقِيَّةٍ وَمِائَتَا أُوقِيَّةٍ » أخرجه الطبري في (تفسيره) ٢٥٥/٥، وقال ابن كثير في (تفسيره) ١٦/٢: " وَهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَالْأَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا عَلَى أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ كَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ ".

(٢) الصحابي الجليل معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن الأنصاريّ الخزرجيّ، الإمام المقدّم في علم الحلال والحرام، شهد المشاهد كلها، وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها، وهو قول الأكثر. وعاش أربعا وثلاثين سنة. وقيل غير ذلك. (الإصابة ١٠٧/٦ – ١٠٩).

(٣) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، من محارب قيس، الغرناطي، أبو محمد: مفسر فقيه، أندلسي، من أهل غرناطة. عارف بالأحكام والحديث، له شعر، له (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز وغيره، توفي سنة ٥٤١ هـ وقيل: ٥٤٦ هـ. (الأعلام للزركلي ٢٨٢/٣).

(٤) أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيبانيّ بالولاء، أبو العباس، المعروف بثعلب: إمام الكوفيين في النحو واللغة، كان راوية للشعر، محدثا، مشهورا بالحفظ وصدق اللهجة، ثقة حجة، ولد ومات في بغداد، من كتبه (الفصيح و قواعد الشعر وغير ذلك، مات سنة ٢٩١ هـ. (الأعلام للزركلي ٢٦٧/١).

(٥) تاج العروس ٤٨٤/١٣– لسان العرب ١١٩/٥– الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٣٠/٤–٣٢.

(٦) المكاييل والموازين الشرعية ص ٢٥.

(القنطار) في القرآن الكريم: لقد جاء ذكر القنطار في القرآن الكريم في بعض الآيات القرآنية الكريمة ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ... الآية ﴾ [من الآية ٧٥ سورة آل عمران].

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الآية: ٢٠ سورة النساء].

المطلب الحادي عشر: الذَّرَّة

ذكرت كلمة (الذَّرَّة) في أحاديث النبي ﷺ في أكثر من موضع، ومن ذلك:

ما جاء عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ [ذَرَّةٍ] [(١)] مِنْ كِبْرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ [(٢)] وَغَمْطُ النَّاسِ [(٣)] » "[(٤)].

والكلام على (الذَّرَّة) على النحو التالي:

الذَّرَّة في اللغة:

الذَّرُّ: صِغَارُ النَّمْلِ، والواحدة (ذرة) وَقيل: الذَّرَّة لَيْسَ لَهَا وَزْنٌ، ويُراد بهَا مَا يُرَى فِي شُعاع الشَّمْس الدَّاخلِ فِي النَّافذة، وَمِنْه سُمِّيَ الرجلُ وكُنىَ، وذَرَّ الشيءَ { يَذُرُّه } ذَرًّا: أَخذَه بأَطْرَاف أَصابعه ثمَّ نَثَره على الشيْءِ، {وذَرَّه} يَذُرُّه، إِذا بَدَّدَه، والذَّرُّ: (النَّشْرُ) ، يُقَال:" ذَرَّ اللَّهُ الخَلْقَ فِي الأَرض ذَرًّا " أَي نَشَرَهم، وَمِنْه الذُّرِّيَّة [(٥)].

وعند الفقهاء:

---

(١) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٢) الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ: هُوَ أَنْ يجْعل مَا جَعَلَهُ اللَّهُ حَقًّا مِنْ تَوْحِيده وَعِبَادَتِهِ بَاطِلًا، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يتَجبَّر عِنْدَ الْحَقِّ فَلَا يَرَاهُ حَقًّا، وَقِيلَ هُوَ أَنْ يتكبَّر عَنِ الْحَقِّ فَلَا يقبلُه. (النهاية في غريب الحديث ١٣٥/١).

(٣) غَمْطُ النَّاسِ: أي الِاحْتِقَارُ لَهُمْ وَالِازْدِرَاءُ بِهِمْ. (مختار الصحاح ص ٢٣٠).

(٤) مسلم كتاب الإيمان باب تحريم الكبر وبيانه ٩٣/١ رقم ٩١.

(٥) تاج العروس ٣٦٥/١١- ٣٦٦.

الذَّرَّة: من الأوزان الدقيقة [١] وقيل " إن مائة ذرة تساوي زنة حبة من شعير " [٢].

تقدير الذَّرَّة في العصر الحديث:

قدَّرها بعض العلماء والباحثين بثلاثة وعشرين جزءاً من مائة مليون جزء من الجرام أي: (٠,٠٠٠٠٠٠٢٣) جراماً [٣].

الذَّرَّة في القرآن الكريم: لقد أشار القرآن الكريم إلى (الذرَّة) باعتبارها وزناً في أكثر من آية، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء: الآية: ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾ [سورة الزلزلة: الآية: ٧- ٨].

المطلب الثاني عشر: الفَلْس

ورد (الفِلْس) في أحاديث النبي ﷺ، ومن ذلك: ما جاء عَنْ عِصْمَةَ [٤]، قَالَ: " جَاءَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَمُرُّ فِي هَذِهِ الْأَسْوَاقِ فَنَنْظُرُ إِلَى هَذِهِ الْفَوَاكِهِ فَنَشْتَهِيهَا وَلَيْسَ مَعَنَا [فَلْسٌ][٥] نَشْتَرِي بِهِ فَهَلْ لَنَا فِي ذَلِكَ أَجْرٌ؟ فَقَالَ: «وَهَلِ الْأَجْرُ إِلَّا فِي ذَلِكَ" [٦].

والكلام على الفَلْس على النحو التالي:

الفَلْس في اللغة:

---

(١) معجم لغة الفقهاء ص ٢١٣.

(٢) تاج العروس ٣٦٦/١١.

(٣) الموازين والمكاييل الشرعية ص ٢٦ نقلاً عن الأبحاث التحريرية للشيخ أبي العلا البنا ص ١١، والمقادير الشرعية للدكتور/ محمد نجم الدين الكردي ص ٣٦.

(٤) عصمة بن مالك بن أمية بن ضبيعة بن زيد بن مالك الخطمي، صحابي جليل، له أحاديث أخرجها الدّارقطنيّ، والطّبرانيّ، وغيرهما، مدارها على الفضل بن مختار وهو ضعيف جداً. (الإصابة ٤١٦/٤).

(٥) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨٣/١٧ رقم ٤٨٧ وسنده ضعيف جدا؛ فيه أحمد ابن رشدين قال فيه ابن عدي: كذبوه، ولم يحدث عنه ابن أبي حاتم لما تكلموا فيه (الجرح والتعديل ٧٥/٢- الكامل لابن عدي ٣٢٦/١)، وفيه الفضل بن المختار ضعيف جداً؛ قال أبو حاتم: أحاديثه منكرة، يحدث بالأباطيل، وقال الأزدي: منكر الحديث جدا، وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة، عامتها لا يتابع عليها (الميزان ٣٥٨/٣).

الفَلْس: مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ فِي الْقِلَّةِ أَفْلُس، وفُلُوس فِي الْكَثِيرِ، وبائعُه فَلَّاس، وأَفْلَس الرَّجُلُ: صَارَ ذَا فُلُوس بَعْدَ أَن كَانَ ذَا دراهِم، يُفْلس إِفلاساً: صَارَ مُفْلِساً كأَنما صَارَتْ دراهِمه فُلُوساً، وأَفْلَس الرَّجُلُ إِذا لَمْ يَبْقَ لَهُ مالٌ، يُراد بِهِ أَنه صَارَ إِلى حَالٍ يُقَالُ فِيهَا لَيْسَ مَعَهُ فَلْس[١].

وعند الفقهاء:

عُمْلة يُتعامل بها مضروبة من غير الذهب والفضة، وكانت تقدر بسدس الدرهم [٢].

تقدير (الفَلْس) في العصر الحديث:

الفلس عند الحنفية: (٣.١٢٥ ÷ ٦ = ٠.٥٢١) جراماً.

وعند الجمهور: (٢.٩٧٥ ÷ ٦ = ٠.٤٩٦) جراماً [٣].

المطلب الثالث عشر: الرَّطْل

ورد (الرطل) في أحاديث النبي ﷺ، ومن ذلك: حديث جابر بن عبد الله ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ قِنْطَارًا، وَالْقِنْطَارُ مِائَةُ [رَطْلٍ] [٤]، وَالرَّطْلُ ثِنْتَا عَشْرَةَ أُوقِيَّةً » [٥].

والكلام على (الرطل) على النحو التالي:

الرِّطْل في اللغة:

الرَّطْل و الرِّطْل: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَكَسْرِهَا، الَّذِي يُوزَنُ بِهِ وَيُكَالُ، والرِّطْل: الْمُسْتَرْخِي مِنَ الرِّجَالِ، والرَّطْل، بِالْفَتْحِ، الرَّجُلُ الرِّخْو اللِّين. [٦].

وعند الفقهاء:

اسم لما يعاير به الموزونات من حديد أو نحاس أو رصاص أو حجر، وقد يكون اسما لما يُكَال به ويُوزن مثل المدّ والصاع، وهو على نوعين: رطل

---

(١) لسان العرب ٦/٢٦٥-١٦٦ بتصرف.

(٢) المكاييل والموازين الشرعية ص ٢٨.

(٣) المكاييل والموازين الشرعية ص ٢٨.

(٤) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

(٥) أخرجه أبو يعلى في معجمه ص ٨٥ رقم ٧٤ وسنده ضعيف؛ فيه بكر بن يونس، قال قال عنه ابن حجر في التقريب ص ١٢٧: (ضعيف).

(٦) الصحاح تاج اللغة ٤/١٧٠٩، مختار الصحاح ص ١٢٤، لسان العرب ١١/٢٨٥.

دمشقي، ورطل بغدادي، ويقال له عراقي، والثاني هو المقصود لدى الفقهاء إذا أطلق، وبه يتم تقدير الأحكام الشرعية لديهم [١].

تقدير الرطل عند العلماء:

اخْتَلَفُوا فِي رِطْلِ بَغْدَادَ: فَقِيلَ: مِائَةٌ وَثَلَاثُونَ دِرْهَمًا بِدَرَاهِمِ الْإِسْلَامِ، وَقِيلَ: مِائَةٌ وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ، وَقِيلَ: مِائَةٌ وَثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا وَأَرْبَعَةُ أَسْبَاعِ دِرْهَمٍ، وَهِيَ تِسْعُونَ مِثْقَالًا [٢].

أَمَّا الرِّطْلُ الدِّمَشْقِيُّ فَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ رِطْلِ بَغْدَادَ أَوِ الْعِرَاقِ، وهو سِتُّمِائَةِ دِرْهَمٍ [٣].

تقدير (الرطل) في العصر الحديث

الرطل العراقي: (١٢٨.٥٧٥ × ٢.٩٧٥ = ٣٨٢.٥) جراماً.

الرطل الشامي: (٢.٩٧٥ × ٦٠٠ = ١٧٨٥) جراماً.

الرطل المصري يقدر بـ: (٤٤٩.٢٨) جراماً [٤].

المطلب الرابع عشر: الشَّعيرة

وردت (الشعيرة) في أحاديث النبي ﷺ ومن ذلك: ما جاء عن أنس ابن مالك ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ [شَعِيرَةٍ] [٥] مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت – الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر ج ٣٠٧/٣٨– تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية لعلي بن محمد بن أحمد ابن موسى بن مسعود، أبو الحسن ابن ذي الوزارتين، الخزاعي (ت ٧٨٩هـ) – تحقيق: د. إحسان عباس – الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ ص ٦١٦.

(٢) المجموع للنووي ١٢٢/١.

(٣) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لشمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني [ت ٩٧٧ هـ] – حققه وعلّق عليه: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود – الناشر: دار الكتب العلمية – الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤م (ج ٨٣/٢).

(٤) المكاييل والموازين الشرعية ص ٣٠.

(٥) ما بين المعقوفين موضع الشاهد.

قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ » [١].

والكلام على (الشعيرة) على النحو التالي:

تعريف الشَّعيرة في اللغة:

الشعيرة: جِنْسٌ مِنَ الْحُبُوبِ مَعْرُوفٌ، وهي واحدة الشعير، وَبَائِعُهُ شَعِيرِيٌّ [٢].

وعند الفقهاء:

حبّة الشّعير: هي معيار للأطوال من حيث عرضها، ومعيار للأوزان من حيث وزنها وثقلها. [٣].

تقدير (الشَّعيرة) في العصر الحديث:

قدَّر الدكتور الريِّس وزن الحبة الشرعية –الشعيرة– بـ/٠.٠٥٩ غراماً[٤] ، وقدَّرها نجم الدين الكردي بـ/٠.٠٥٨٩ غراماَ [٥].

(١) أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب زيادة الإيمان ونقصانه ١٧/١ رقم ٤٤ واللفظ له، ومسلم كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١٨٢/١ رقم ١٩٣ بنحوه كلاهما من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس ﷺ.

(٢) لسان العرب ٤١٥/٤.

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ٣١٩/٣٨.

(٤) الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية للدكتور/ محمد ضياء الدين الريس – ط دار التراث – ط الخامسة لسنة ١٩٨٥ م ص ٣٥٣.

(٥) المقادير الشرعية ص ١٤٦.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،

فمن خلال معايشتي ودراستي لهذا الموضوع توصلت إلى جملة من النتائج أبرزها:

- وضوح الفرق بين الكيل والوزن؛ فالكيل يوضح حجم السلع، أما الوزن فيوضح ثقل السلع.
- أن الشريعة الإسلامية الغراء عُنيت بأمر الوزن عناية بالغة، وأكدت عليه تأكيداً كبيراً، وجاء الأمر في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بإيفاء الوزن.
- جاء الوعيد والتهديد الشديدين في القرآن الكريم والسنة النبوية لمن طفَّف في الوزن.
- أن الناظر في الشريعة الإسلامية يجد أن هناك عبادات تتوقف على دقة الوزن؛ كالزكاة مثلاً؛ لذا فقد كان من الضروي أن يتعرف المسلم على هذه الأوزان؛ ليؤدي ما عليه من واجبات شرعية بكل دقة تامة.
- أن أمر الوزن عظيم، ولهذا فلا يجوز تغيير ما قرّره الشّرع من الوزن، لا بنقص فيه ولا زيادة عليه.
- الحاجة إلى حصر جميع الموازين التي جاء ذكرها في أحاديث النبي ﷺ، وبيان تقديرها عند العلماء قديماً وحديثاً – لا سيما اختفاء كثير منها في عصرنا الحالي وعدم معرفة الناس بها – لتعلق بعض الأحكام الشرعية عليها.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل في موازين الحسنات، وأن يرفع به الدرجات، ويكفر به السيئات، ويغفر لي ما فيه من الزلات، إنه ولي ذلك ومولاه، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثَبْت المصادر والمراجع باللغة العربيّة:

- الإصابة في تمييز الصحابة – لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت– الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ عدد الأجزاء: ٨.
- الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، ط: دار العلم للملايين – ط: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل – الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر – الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م – عدد الأجزاء: ٨.
- السنن الكبرى – المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)– حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي – (بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة) – أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط – قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي – الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م – عدد الأجزاء: ١٢.
- الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لأبي العباس نجم الدين ابن الرفعة الأنصاري ت ٧١٠ هـ – ط دار الفكر – دمشق – ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م تحقيق: د/ محمد أحمد إسماعيل الخاروف.
- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، عدد الأجزاء: ٤٠ أعوام النشر: (١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ – ٢٠٠١ م) .
- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) – الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس – سنة النشر: ١٩٨٤ هـ – عدد الأجزاء : ٣٠ جزء.
- تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية لعلي بن محمد بن أحمد بن موسى ابن مسعود، أبو الحسن

ابن ذي الوزارتين، الخزاعي (ت ٧٨٩هـ) – تحقيق: د. إحسان عباس – الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ.

- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، ط: الأولى – ١٤١٩ هـ.
- تفسير المراغي تأليف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، طبعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط: الأولى، ١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م .
- تقريب التهذيب، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، تحقيق: محمد عوامة، عدد الأجزاء: ١.
- تهذيب التهذيب، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)– تحقيق: محمد عوض مرعب– نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م ٣٦/٤.
- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ) – طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية– تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية– الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند – الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣– عدد الأجزاء: ٩.
- جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري، للإمام محمد بن جرير بن يزيد ابن كثير أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) تحقيق: تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي – بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر – د عبد السند حسن يمامة – الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان – الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م – عدد الأجزاء: ٢٦ (٢٤ والفهارس)
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش – الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة – الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ – ١٩٦٤ م – عدد الأجزاء: ٢٠ جزءا.

- الجرح والتعديل، تأليف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند دار إحياء التراث العربي، بيروت- الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.
- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية للدكتور/ محمد ضياء الدين الريس – ط دار التراث – ط الخامسة لسنة ١٩٨٥ م.
- ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، المعروف بـ (تاريخ ابن خلدون]- تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ)- تحقيق: خليل شحادة- الناشر: دار الفكر، بيروت- الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الزواجر عن اقتراف الكبائر للإمام ابن حجر الهيتمي ط: دار الفكر – ط: الأولى ١٤٠٧هـ.
- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ) – تحقيق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله – الناشر: دار الرسالة العالمية- الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م – عدد الأجزاء: ٥.
- سنن الإمام الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي – درسه وضبط نصوصه وحققها: الدكتور/ مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني – الناشر: (بدون ناشر) (طُبع على نفقة رجل الأعمال الشيخ جمعان بن حسن الزهراني) الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ – ٢٠١٥ م.
- شذرات الذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ) – تحقيق: محمود الأرناؤوط- خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط – ط: دار ابن كثير، دمشق – بيروت – ط الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.
- شعب الإيمان- تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ – ٤٥٨ هـ) – حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد [ت ١٤٤٣ هـ]- أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي [ت ١٤٢٨ هـ]، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند – الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند – الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م – عدد الأجزاء: ١٤.

- الصحاح تاج اللغة لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار- ط: دار العلم للملايين – بيروت- الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها - تأليف: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤ هـ) - تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير - الناشر: دار ابن حزم – بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م - عدد الأجزاء: ٨.
- صحيح البخاري تأليف: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي - تحقيق: جماعة من العلماء - الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني - بترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي، والإحالة لبعض المراجع المهمة - عدد الأجزاء: ٩.
- صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري - تحقيق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي - الناشر: دار الطباعة العامرة – تركيا- عام النشر: ١٣٣٤ هـ تم ترقيم الأحاديث بعناية أ/ محمد فؤاد عبد الباقي.
- الطبقات الكبرى للإمام محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد - دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م – عدد الأجزاء: ٩.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية – للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) - المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر - تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي- الناشر: دار طيبة – الرياض - الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م- والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر - علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي - الناشر: دار ابن الجوزي – الدمام - الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥ هـ) ط: دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر – بيروت.

- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تأليف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)- تحقيق: الشيخ زكريا عميرات- نشر: دار الكتب العلميه – بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا- تأليف: الدكتور سعدي أبو حبيب- نشر: دار الفكر. دمشق – سورية- الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م- تصوير: ١٩٩٣ م.
- القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) - تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ط: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- القوانين الفقهية لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ).
- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، ط الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ .١٩٩٧م.
- لسان العرب محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين- ط: دار صادر – بيروت- ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- مجلة البحوث الإسلامية مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- المجموع شرح المهذب - تأليف: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) - باشر تصحيحه: لجنة من العلماء - الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) – القاهرة - عام النشر:١٣٤٤ - ١٣٤٧ هـ.
- مختار الصحاح زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد- الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا- ط: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام علي بن (سلطان) محمد، أبوالحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) - ط: دار الفكر، بيروت – لبنان- ط: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون – إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي – الناشر: مؤسسة الرسالة – الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- مسند الشهاب : لأبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)– تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي – الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦– عدد الأجزاء: ٢.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ) – تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي – ط: دار العربية – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ – عدد الأجزاء: ٤.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير – تأليف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠ هـ) – الناشر: المكتبة العلمية – بيروت – عدد الأجزاء: ٢.
- المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦ – ٢١١ هـ) – تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي – ط: المجلس العلمي– الهند، توزيع المكتب الإسلامي – بيروت – ط: الثانية، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ – عدد الأجزاء: ١٢.
- معالم السنن أبو سليمان الخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)– نشر: المطبعة العلمية – حلب– الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢م.
- المعجم الكبير: تأليف سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد ابن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي – عدد الأجزاء: ٢ (تقابل جـ ١٣، ١٤ من المعجم الكبير) – تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة.
- معجم المؤلفين لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- المعجم الوسيط تأليف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة – ط: دار الدعوة.

- المعجم لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ) – تحقيق: إرشاد الحق الأثري – الناشر: إدارة العلوم الأثرية – فيصل آباد – الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- معجم لغة الفقهاء– تأليف: محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي– الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع– الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لشمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني [ت ٩٧٧ هـ] – حققه وعَلّق عليه: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود – الناشر: دار الكتب العلمية – الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م – عدد الأجزاء: ٦.
- المغني لابن قدامة– تأليف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)– نشر: مكتبة القاهرة– الطبعة: بدون طبعة.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، للإمام أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن ابن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (المتوفى: ٦٠٦هـ)– ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت– الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ.
- المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها منذ عهد النبي ﷺ وتقويمها بالمعاصر – تأليف: د/ محمد نجم الدين الكردي – الطبعة الثانية – القاهرة – ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥ م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة – تأليف : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ) – تحقيق: محمد عثمان الخشت – الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ١.
- المكاييل والموازين الشرعية للأستاذ الدكتور / علي جمعة – طبعة: القدس للإعلان والنشر والتسويق – القاهرة– سنة الطبع: ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ – عدد الأجزاء: ١٨.
- الموسوعة الفقهية الكويتية – صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت – عدد الأجزاء: ٤٥ – الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ) –الأجزاء ١ – ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت – الأجزاء ٢٤ – ٣٨: الطبعة

الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر – الأجزاء ٣٩ – ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم– تأليف: محمد بن علي بن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ) – تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم– تحقيق: د. علي دحروج– نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي– الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني– الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت– الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م.
- ميزان الاعتدال للإمام الذهبي – ط دار الكتب العلمية– بيروت– سنة ١٩٩٥م – تحقيق: الشيخ علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) ط: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م – تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.
- نيل الأوطار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي – ط: دار الحديث، مصر– ط: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
- وفيات الأعيان وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: أبو العباس شمس الدين أحمد ابن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر – بيروت.

****

ثَبْت المصادر والمراجع باللغة الإنجليزيّة اللاتينيّة:

thabt almasadir walmarajie biallughat al'injlyzyt allatynyt:

•al'iisabat fi tamyiz alsahabat - li'abi alfadl 'ahmad bin ealii bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (t 852hi) tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjud waealaa muhamad mueawad - alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut- altabeata: al'uwlaa - 1415 ha eadad al'ajza'i: 8.

•al'aelam likhayr aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealiin abn faris alzariklii aldimashqii (almutawafaa: 1396hi), ta: dar aleilm lilmalayin - ta: alkhamisat eashar - 'ayaar / mayu 2002 mi.

•'iikmal almuelim bfawayid muslim lilqadi eiad bin musaa bin eiad bin eamrwn alyahsabi alsabti, 'abu alfadl (t 544hi) tahqiqu: alduktur yhyaa 'iismaeil - alnaashir: dar alwafa' liltibaeat walnashr waltawzie, misr - altabeatu: al'uwlaa, 1419 hi - 1998 m - eadad al'ajza'i: 8.

•alsunan alkubraa - almualafu: 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueayb alnasayiyi (t 303 hu)- haqaqah wakharaj 'ahadithahu: hasan eabd almuneim shalabi - (bmusaeadat maktab tahqiq alturath fi muasasat alrisalati) - 'ashraf ealayhi: shueayb al'arnawuwt - qadim lah: eabd allah bin eabd almuhsin alturki - alnaashir: muasasat alrisalat - bayrut - altabeata: al'uwlaa, 1421 hi - 2001 m - eadad al'ajza'i: 12.

•al'iidah waltibyan fi maerifat almikyal walmizan li'abi aleabaas najm aldiyn abn alrafeat al'ansarii t 710 hu - t dar alfikr - dimashq - 1400 ha 1980 m tahqiqi: du/ muhamad 'ahmad 'iismaeil alkharuf.

•taj alearus min jawahir alqamus lmhmmd murtadaa alhusayni alzzabydy, tahqiqa: jamaeat min almukhtasiyna, min 'iisdarati: wizarat al'iirshad wal'anba' fi alkuayt - almajlis alwataniu lilthaqafat walfunun waladab bidawlat alkuayti, eadad al'ajza'i: 40 'aewam alnashr: (1385 - 1422 ha) = (1965 - 2001 mi. (

•altahrir waltanwir limuhamad altaahir bin muhamad bin muhamad altaahir bin eashur altuwnusiu (almutawafaa : 1393hi) - alnaashir : aldaar altuwnusiat lilnashr - tunis - sanat alnashr: 1984 hu - eadad al'ajza' : 30 juz'un.

•takhrij aldilalat alsameiat ealaa ma kan fi eahd rasul allah min alhiraf walsanayie waleumaalat alshareiat lieali bin muhamad bin 'ahmad bin musaa aibn maseud, 'abu alhasan aibn dhi alwizaratayni, alkhizaeii (t 789hi) -

tahqiqu: du. 'iihsan eabaas - alnaashir: dar algharb al'iislamii - bayrut - altabeatu: althaaniatu, 1419 hu.
•tafsir alquran aleazimi, li'abi alfida' 'iismaeil bin eumar bn kathir alqurashii (almutawafaa: 774hi), tahqiqu: muhamad husayn shams aldiyn, ta: dar alkutub aleilmiati, manshurat muhamad eali bydun - bayrut, ta: al'uwlaa - 1419 hu.
•tafsir almaraghi talifu: 'ahmad bin mustafaa almaraghi (almutawafaa: 1371hi), tabeatu: sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabaa alhalabii wa'awladuh bimasri, ta: al'uwlaa, 1365 hi - 1946 m.
•taqrib altahdhib, talifu: 'abu alfadl 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (almutawafaa: 852hi), ta: dar alrashid - surya, altabeatu: al'uwlaa, 1406h - 1986m, tahqiqu: muhamad eawaamat, eadad al'ajza'i: 1.
•tahdhib altahdhib, talifu: 'abu alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalani (almutawafaa: 852hi), ta: matbaeat dayirat almaearif alnizamiati, alhinda, altabeati: altabeat al'uwlaa, 1326hi.
•tahdhib allughat limuhamad bin 'ahmad bin al'azharii alhurawi, 'abu mansur (almutawafaa: 370hi)- tahqiqu: muhamad eawad mureibi- nashra: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut- altabeatu: al'uwlaa, 2001m 4/36.
•althiqat limuhamad bin hibaan bin 'ahmad bin hibaan bin mueadh bin maebda, altamimi, 'abu hatim, aldaarmi, albusty (t 354 hu) - tabe bi'iieanati: wizarat almaearif lilhukumat alealiat alhindiati- taht muraqabati: alduktur muhamad eabd almueid khan mudir dayirat almaearif aleuthmaniat- alnaashir: dayirat almaearif aleuthmaniat bihaydar abad aldukn alhind - altabeatu: al'uwlaa, 1393 hi = 1973- eadad al'ajza'i: 9.
•jamie albayan fi tawil alquran = tafsir altabri, lil'iimam muhamad bin jarir bin yazid bin kathir 'abu jaefar altabarii (almutawafaa: 310hi) tahqiqu: tahqiqu: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki - bialtaeawun mae markaz albuhuth waldirasat al'iislamiat bidar hajr - d eabd alsand hasan yamamat - alnaashir: dar hajr liltibaeat walnashr waltawzie wal'iielan - altabeati: al'uwlaa, 1422 hi - 2001 m - eadad al'ajza'i: 26 (24 walfaharis(
•aljamie li'ahkam alquran li'abi eabd allah, muhamad bin 'ahmad al'ansarii alqurtubii - tahqiqu: 'ahmad albarduni wa'iibrahim 'atfish - alnaashir: dar alkutub

almisriat - alqahirat - altabeatu: althaaniatu, 1384 hi - 1964 m - eadad al'ajza'i: 20 juz'a.
•aljurh waltaedili, talifu: 'abu muhamad eabd alrahman bin muhamad bin 'iidris alraazi aibn 'abi hatim (t: 327hi) tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniati, bihaydar abad aldakn, alhind dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut- al'uwlaa, 1271 ha 1952m.
•alkharaaj walnuzum almaliat lildawlat al'iislamiat lildukturu/ muhamad dia' aldiyn alrayis - t dar alturath - t alkhamisat lisanat 1985 mi.
•diwan almubtada walkhabar fi tarikh alearab walbarbar waman easarahum min dhawi alshaan al'akbari, almaeruf bi (tarikh aibn khaldun]- talifi: eabd alrahman bin muhamad bin muhamad, aibn khaldun 'abu zayda, wali aldiyn alhadramii al'iishbilii (almutawafaa: 808hi)- tahqiqu: khalil shahadat- alnaashir: dar alfikri, bayrut- altabeata: althaaniatu, 1408 hi - 1988 mi.
•alzawajir ean aqtiraf alkabayir lil'iimam abn hajar alhitmii ta: dar alfikr - ta: al'uwlaa 1407hi.
•snan abn majah li'abi eabd allah muhamad bn yazid alqazwini, wamajat asm 'abih yazid (t 273 ha) - tahqiqa: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid - mhmmad kamil qarah bilili - eabd allltyf haraz allah - alnaashir: dar alrisalat alealamiati- altabeatu: al'uwlaa, 1430 hi - 2009 m - eadad al'ajza'i: 5.
•sunin al'iimam aldaarimiu li'abi muhamad eabd allah bin eabd alrahman aldaarimiu - darsah wadabt nususih wahaqaqaha: alduktur/ marzuq bin hayas al marzuq alzahrani - alnaashir: (bidun nashir) (tube ealaa nafaqat rajul al'aemal alshaykh jumean bin hasan alzahrani) altabeata: al'uwlaa, 1436 hi - 2015 mi.
•shdharat aldhahab lieabd alhayi bin 'ahmad bin muhamad aibn aleimad aleakry alhanbali, 'abu alfalah (t 1089hi) - tahqiqu: mahmud al'arnawuwta- kharaj 'ahadithahu: eabd alqadir al'arnawuwt - ta: dar aibn kathir, dimashq - bayrut - t al'uwlaa, 1406 hi - 1986 mi.
•shaeb al'iimani- talifu: 'abu bakr 'ahmad bin alhusayn albayhaqi (384 - 458 ha) - haqaqah warajae nususah wakharaj 'ahadithahu: d eabd aleali eabd alhamid hamid [t 1443 hu]- 'ashraf ealaa tahqiqih watakhrij 'ahadithihi: mukhtar 'ahmad alnadawi [t 1428 hu], sahib aldaar alsalafiat bibumbay - alhind - alnaashir: maktabat alrushd lilnashr waltawzie bialriyad bialtaeawun mae

aldaar alsalafiat bibumbay bialhind - altabeati: al'uwlaa, 1423 hi - 2003 m - eadad al'ajza'i: 14.
•alsihah taj allughat li'abi nasr 'iismaeil bin hamaad aljawharii alfarabii (t 393hi) tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eatar- ta: dar aleilm lilmalayin - bayrut- altabeatu: alraabieat 1407 ha - 1987 mi.
•shih aibn hiban: almusnad alsahih ealaa altaqasim wal'anwae min ghayr wujud qatae fi sanadiha wala thubut jurih fi naqilayha - talifu: 'abu hatim muhamad bin hibaan bin 'ahmad altamimi albusty (t 354 ha) - tahqiqu: muhamad eali sunmza, khalis ay dumir - alnaashir: dar aibn hazm - bayrut - altabeata: al'uwlaa, 1433 hi - 2012 m - eadad al'ajza'i: 8.
•shih albukharii talifu: 'abu eabd allah, muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahim bin almughirat bin baradzabih albukhariu aljuefiu - tahqiqu: jamaeat min aleulama' - altabeatu: alsultaniatu, bialmatbaeat alkubraa al'amiriati, bibulaq masr, 1311 hu, bi'amr alsultan eabd alhamid althaani - bitarqim al'ahadith limuhamad fuad eabd albaqi, wal'iihalat libaed almarajie almuhimat - eadad al'ajza'i: 9.
•shih muslim li'abi alhusayn muslim bin alhajaaj bin muslim alqushayri alnaysaburii - tahqiqu: 'ahmad bin rifeat bin euthman hilmi alqarah hisariun - muhamad eizat bin euthman alzaefaran buliui - 'abu niemat allah muhamad shukri bin hasan al'anqarui - alnaashir: dar altibaeat aleamirat - turkia- eam alnashr: 1334 hu tama tarqim al'ahadith bieinayat 'a/ muhamad fuad eabd albaqi.
•altabaqat alkubraa lil'iimam muhamad bin saed bin manie alhashimi albasarii almaeruf biaibn saed - dirasat watahqiqu: muhamad eabd alqadir eata - alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut - altabeatu: al'uwlaa, 1410 hi - 1990 m - eadad al'ajza'i: 9.
•aleilal alwaridat fi al'ahadith alnabawiat - lil'iimam 'abi alhasan eali bin eumar bin 'ahmad bin mahdiin bin maseud bin alnueman bin dinar albaghdadi aldaariqutniu (t 385hi) - almujaladat min al'awala, 'iilaa alhadi eashar - tahqiq watakhriju: mahfuz alrahman zayn allah alsalafiu- alnaashir: dar tiibat - alriyad - altabeatu: al'uwlaa 1405 hi - 1985 ma- walmujaladat min althaani eashra, 'iilaa alkhamis eashar - ealiq ealayhi: muhamad bin salih bin muhamad aldabaasi - alnaashir:

dar aibn aljawzi - aldamaam - altabeatu: al'uwlaa, 1427 h.
•eumdat alqariy sharh sahih albukharii libadr aldiyn 'abu muhamad mahmud bin 'ahmad aleaynaa (t 855 ha) ta: dar 'iihya' alturath alearabii, wadar alfikr - bayrut.
•gharayib alquran waraghayib alfirqan, talifu: nizam aldiyn alhasan bin muhamad bin husayn alqimiy alnaysaburii (almutawafaa: 850hi)- tahqiqu: alshaykh zakariaa eumayrat- nashra: dar alkutub alealamih - bayrut- altabeata: al'uwlaa - 1416 h.
•alqamus alfiqhii lughat wastilaha- talifi: alduktur saedi 'abu habib- nashra: dar alfikri. dimashq - suriat- altabeati: althaaniat 1408 hi = 1988 mi- taswiri: 1993 mi.
•alqamus almuhit limajd aldiyn 'abu tahir muhamad bin yaequb alfayruzabadaa (almutawafaa: 817hi) - tahqiqu: maktab tahqiq alturath fi muasasat alrisalati- alnaashir: muasasat alrisalat liltibaeat walnashr waltawzie, bayrut - lubnan- ta: althaaminati, 1426 hi - 2005 m
•alqawanin alfiqhiat li'abi alqasima, muhamad bin 'ahmad bin muhamad bin eabd allahi, abn jizi alkalbii algharnatii (almutawafaa: 741h.(
•alkamil fi dueafa' alrijal li'abi 'ahmad bin eadii aljirjanii (almutawafaa: 365hi), tahqiqu: eadil 'ahmad eabd almawjudi-eali muhamad mueawad, t alkutub aleilmiat - bayruta-lubnan, altabeata: al'uwlaa, 1418h 1997m.
•lisan alearab muhamad bin makram bin ealaa, 'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansari alrrwyfeaa al'iifriqaa (t 711hi) alhawashi: lilyazji wajamaeat min allughawyin- t: dar sadir - bayrut- ta: althaalithat - 1414 hu.
•majalat albuhuth al'iislamiat majalat dawriat tasdur ean alriyasat aleamat li'iidarat albuhuth aleilmiat wal'iifta' waldaewat wal'iirshadi.
•almajmue sharh almuhadhab - talifu: 'abu zakariaa muhyi aldiyn bin sharaf alnawawiu (t 676 ha) - bashar tashihahu: lajnatan min aleulama' - alnaashir: ('iidarat altibaeat almuniriati, matbaeat altadamun al'akhawi) - alqahirat - eam alnashri:1344 - 1347 hu.
•mukhtar alsihah zayn aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'abi bakr bin eabd alqadir alhanafii alraazi (almutawafaa: 666hi) tahqiqu: yusif alshaykh muhamad- alnaashir: almaktabat aleasriat - aldaar alnamudhajiatu, bayrut - sayda- ta: alkhamisati, 1420h / 1999m.

•marqaat almafatih sharh mashkaat almasabih lil'iimam eali bin (sultan) muhamad, 'abawalhasan nur aldiyn almula alharawiu alqariyi (almutawafaa: 1014hi) - ta: dar alfikri, bayrut - lubnan- ta: al'uwlaa, 1422h - 2002m.
•msnad al'iimam 'ahmad bin hanbal lil'iimam 'abi eabd allh 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi) tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid, wakhrun - 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki - alnaashir: muasasat alrisalat - altabeatu: al'uwlaa, 1421 hi - 2001 mi.
•msnid alshihab : li'abi eabd allah muhamad bin salamat bin jaefar bin ealii bin hakamun alqudaeii almisrii (t 454hi)- tahqiqu: hamdi bin eabd almajid alsalafi - alnaashir: muasasat alrisalat - bayrut - altabeatu: althaaniatu, 1407 - 1986- eadad al'ajza'i: 2.
•misbah alzujajat fi zawayid aibn majah li'abi aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'abi bakr bin 'iismaeil bin sulaym bin qaymaz bin euthman albusirii alkinanii alshaafieii (t 840hi) - tahqiqu: muhamad almuntaqaa alkashnawii - ta: dar alearabiat - bayrut - altabeatu: althaaniatu, 1403 hu - eadad al'ajza'i: 4.
•almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir - talifu: 'ahmad bin muhamad bin eali alfiuwmi thuma alhamawi, 'abu aleabaas (t nahw 770 hu) - alnaashir: almaktabat aleilmiat - bayrut - eadad al'ajza'i: 2.
•almusanaf li'abi bakr eabd alrazaaq bin humam alsuneanii (126 - 211 ha) - tahqiqu: habib alrahman al'aezamii - ta: almajlis alealamii- alhinda, tawzie almaktab al'iislamii - bayrut - ta: althaaniati, 1403 hi - 1983 - eadad al'ajza'i: 12.
•maealim alsunan 'abu sulayman alkhataabii (almutawafaa: 388hi)- nashra: almatbaeat aleilmiat - halb- altabeati: al'uwlaa 1351 hi - 1932m.
•almuejam alkabira: talif sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin mutayr allakhmi alshaami, 'abu alqasim altabaranii (t 360hi) tahqiqu: fariq min albahithin bi'iishraf waeinayat da/ saed bin eabd allah alhamid w du/ khalid bin eabd alrahman aljirisi - eadad al'ajza'i: 2 (tuqabil ja 13, 14 min almuejam alkabiri) - tarikh alnashr bialshaamilati: 8 dhu alhujati.
•muejam almualifin lieumar bin rida bin muhamad raghib bin eabd alghanii kahalat aldimashq (almutawafaa: 1408h), alnaashir: maktabat almuthanaa - bayrut, dar 'iihya' alturath alearabii bayrut.

•almuejam alwasit talifu: majmae allughat alearabiat bialqahirat - ta: dar aldaewati.
•almuejam li'abi yaelaa 'ahmad bin eali bin almthuna bin yahyaa bin eisaa bin hilal altamimi, almusilii (t 307hi) - tahqiqu: 'iirshad alhaqi al'atharii - alnaashir: 'iidarat aleulum al'athariat - faysal abad - altabeatu: al'uwlaa, 1407hi.
•muejam lughat alfuqaha'i- talifu: muhamad rawaas qaleaji - hamid sadiq qanibi- alnaashir: dar alnafayis liltibaeat walnashr waltawzie- altabeati: althaaniati, 1408 hi - 1988m.
•mighni almuhtaj 'iilaa maerifat maeani 'alfaz alminhaj lishams aldiyni, muhamad bin muhamad, alkhatib alshirbinii [t 977 ha] - haqaqah weallq ealayhi: eali muhamad mueawad - eadil 'ahmad eabd almawjud - alnaashir: dar alkutub aleilmiat - altabeatu: al'uwlaa, 1415 hi - 1994 m - eadad al'ajza'i: 6.
•almughaniy liabn qadamatin- talifu: 'abu muhamad muafaq aldiyn eabd allh bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat almaqdisii thuma aldimashqiu alhanbaliu, alshahir biaibn qudamat almaqdasii (almutawafaa: 620hi)- nashra: maktabat alqahirati- altabeati: bidun tabeatin.
•mafatih alghayb = altafsir alkabiru, lil'iimam 'abi eabd allah muhamad bin eumar bin alhasan bin alhusayn altaymi alraazi almulaqab bifakhr aldiyn alraazii (almutawafaa: 606h)- ta: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut- altabeata: althaalithat - 1420 hu.
•almaqadir alshareiat wal'ahkam alfiqhiat almutaealiqat biha mundh eahd alnabii wataqwimiha bialmueasir - talifu: du/ muhamad najm aldiyn alkurdii - altabeat althaaniat - alqahirat - 1426h 2005 mi.
•almaqasid alhasanat fi bayan kathir min al'ahadith almushtahirat ealaa al'alsinat - talif : shams aldiyn 'abu alkhayr muhamad bin eabd alrahman bin muhamad alsakhawi (t 902hi) - tahqiqu: muhamad euthman alkhasht - alnaashir: dar alkitaab alearabii - bayrut - altabeatu: al'uwlaa, 1405 hi - 1985m eadad al'ajza'i: 1.
•almakayil walmawazin alshareiat lil'ustadh alduktur / eali jumeat - tabeatu: alquds lil'iielan walnashr waltaswiq - alqahirati- sanat altabei: 1421 hi - 2001 mu.
•alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaaj lil'iimam 'abi zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawiu (t

676hi) alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut - altabeatu: althaaniatu, 1392 - eadad al'ajza'i: 18.
•almawsueat alfiqhiat alkuaytiat - sadir eun: wizarat al'awqaf walshuyuwn al'iislamiat - alkuayt - eadad al'ajza'i: 45 - altabeati: (man 1404 - 1427 ha) -al'ajza' 1 - 23: altabeat althaaniatu, dar alsalasil - alkuayt - al'ajza' 24 - 38: altabeat al'uwlaa, matabie dar alsafwat - misr - al'ajza' 39 - 45: altabeat althaaniatu, tabe alwizarati.
•musueat kashaaf aistilahat alfunun waleulumu- talifu: muhamad bin eali bin alqadi muhamad hamid bin mhmmd sabir alfaruqii alhanafii altahanwiu (almutawafaa: baed 1158hi) - taqdim wa'iishraf wamurajaeata: da. rafiq aleajm- tahqiqu: da. eali dahruji- naql alnasi alfarisii 'iilaa alearabiat: du. eabd allah alkhalidi- altarjamat al'ajnabiata: du. jurj zinani- alnaashir: maktabat lubnan nashirun - bayrut- altabeatu: al'uwlaa - 1996m.
•mizan aliaietidal lil'iimam aldhahabii - t dar alkutub aleilmiati- bayrut- sanat 1995m - tahqiqa: alshaykh eali muhamad mueawad w eadil 'ahmad eabd almawjud.
•alnihayat fi gharayb alhadith wal'athra, talifu: majd aldiyn 'abu alsaeadat almubarak bin muhamad alshaybani aljazari aibn al'uthir (almutawafaa: 606hi) ta: almaktabat aleilmiat - bayrut, 1399h - 1979m - tahqiqu: tahir 'ahmad alzaawaa - mahmud muhamad altanahi.
•nil al'awtar limuhamad bin ealii bin muhamad bin eabd allah alshuwkanii alyamanii (t 1250hi) tahqiqu: eisam aldiyn alsababitii - ta: dar alhadithi, masr- ta: al'uwlaa, 1413h - 1993m.
•wfiaat al'aeyan wafayat al'aeyan wa'anba' 'abna' alzaman, talifu: 'abu aleabaas shams aldiyn 'ahmad aibn muhamad bin 'iibrahim bin 'abi bakr aibn khalkan albarmakii al'iirbalii (almutawafaa: 681hi), tahqiqu: 'iihsan eabaas, nashra: dar sadir - bayrut.